



UNEP/PP/INC.3/4

التوزيع: عام
4 سبتمبر 2023
اللغة الاصلية: إنجليزي

برنامج الأمم المتحدة
للبيئة



لجنة التفاوض الحكومية الدولية لوضع
صك دولي ملزم قانوناً بشأن التلوث البلاستيكي
، بما في ذلك التلوث في البيئة البحرية
الجلسة الثالثة

نيروبي، 13-19 نوفمبر 2023 *
البند 4 من جدول الأعمال المؤقت

إعداد صك دولي ملزم قانوناً بشأن التلوث بالمواد البلاستيكية، بما في ذلك التلوث في البيئة
البحرية

المسودة الأولى للصك الدولي الملزم قانوناً بشأن التلوث بالمواد البلاستيكية، بما في ذلك التلوث في البيئة البحرية **

مذكرة من الأمانة

1. طلب قرار جمعية الأمم المتحدة للبيئة 14/5 من المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة عقد لجنة تفاوض حكومية دولية، لبدء عملها خلال النصف الثاني من عام 2022، مع طموح لاستكمال عملها بحلول نهاية عام 2024. يتعين على لجنة التفاوض الحكومية الدولية وضع صك دولي ملزم قانوناً بشأن التلوث بالمواد البلاستيكية، بما في ذلك التلوث في البيئة البحرية، والذي يمكن أن يتضمن نهجاً ملزماً وطوعياً، بناءً على نهج شامل يتناول دورة الحياة الكاملة للبلاستيك، مع مراعاة، من بين أمور أخرى، مبادئ إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية، وكذلك الظروف والقدرات الوطنية.
2. علاوة على ذلك، أكدت قرارات جمعية الأمم المتحدة للبيئة 6/1 و 11/2 و 7/3 و 6/4 و 7/4 و 9/4 أيضاً على الحاجة الملحة لتعزيز التنسيق والتعاون والحوكمة على الصعيد العالمي لاتخاذ إجراءات فورية نحو القضاء على التلوث بالمواد البلاستيكية في البيئات البحرية وغيرها على المدى الطويل، وتجنب الإضرار الناتج عن التلوث البلاستيكي للنظم الإيكولوجية والأنشطة البشرية التي تعتمد عليها.
3. طلبت لجنة التفاوض الحكومية الدولية في دورتها الثانية وضع صك دولي ملزم قانوناً بشأن التلوث بالمواد البلاستيكية، بما في ذلك التلوث في البيئة البحرية، كما طلبت من الرئيس بدعم من الأمانة إعداد مسودة أولية للصك الدولي الملزم قانوناً الذي دعا إليه قرار جمعية الأمم المتحدة للبيئة 14/5، للنظر فيها في دورتها الثالثة. وسيسترشد المشروع بالأراء المعرب عنها في الدورتين الأولى والثانية للجنة. يمكن الإشارة إلى النطاق الكامل للأراء في مسودة النص من خلال الخيارات.
4. واستجابة لذلك الطلب، أعد الرئيس، بدعم من الأمانة، المسودة الأولى الواردة في مرفق هذه المذكرة لتتظر فيها اللجنة.

* UNEP/PP/INC.3/1.

** لم تقم الأمم المتحدة بتحرير أو ترجمة هذه الوثيقة رسمياً

الملحق

المسودة الأولى للسك الدولي الملزم قانوناً بشأن التلوث بالمواد البلاستيكية، بما في ذلك التلوث في البيئة البحرية

المحتويات

الجزء الأول 5

1. تمهيد (عنصر نائب) 5
2. الهدف 5
3. تعريفات (عنصر نائب) 5
4. المبادئ (عنصر نائب) 5
5. النطاق (عنصر نائب) 5

الجزء الثاني 6

1. بوليمرات بلاستيكية أولية 6
2. المواد الكيميائية والبوليمرات المثيرة للقلق 6
3. المنتجات البلاستيكية الإشكالية والتي يمكن تجنبها، بما في ذلك المنتجات البلاستيكية قصيرة العمر وذات الاستخدام الواحد والجسيمات البلاستيكية الدقيقة المضافة عن قصد 8
- a. المنتجات البلاستيكية الإشكالية والتي يمكن تجنبها، بما في ذلك المنتجات البلاستيكية قصيرة العمر وذات الاستخدام الواحد 8
- b. الجسيمات البلاستيكية الدقيقة المضافة عن قصد 8
4. الإعفاءات المتاحة للطرف عند الطلب 9
5. تصميم المنتج وتكوينه وأدائه 9
- a. تصميم المنتج وأدائه 9
- b. تقليل وإعادة استخدام وإعادة تعبئة وإصلاح البلاستيك والمنتجات البلاستيكية 10
- c. استخدام المحتويات البلاستيكية المعاد تدويرها 11
- d. البلاستيك والمنتجات البلاستيكية البديلة 12
6. البدائل غير البلاستيكية 12
7. مسؤولية المنتج الممتدة 12
8. انبعاثات وإطلاقات البلاستيك طوال دورة حياته 13
9. إدارة النفايات 13
- a. إدارة النفايات 13
- b. معدات الصيد 14
10. التجارة في المواد الكيميائية والبوليمرات والمنتجات المدرجة، وفي النفايات البلاستيكية 14
- a. التجارة في المواد الكيميائية والبوليمرات والمنتجات المدرجة 14
- b. نقل النفايات البلاستيكية عبر الحدود 16
11. التلوث بالمواد البلاستيكية الحالي، بما في ذلك التلوث في البيئة البحرية 16
12. الانتقال العادل 17
13. الشفافية والتتبع والرصد ووضع العلامات 18

الجزء الثالث 18

1. التمويل 18
2. بناء القدرات والمساعدة التقنية ونقل التكنولوجيا 19

الجزء الرابع 20

1. الخطط الوطنية 20
2. التنفيذ والامتثال 21
3. الإبلاغ عن التقدم 21

4. التقييم الدوري ورصد التقدم المحرز في تنفيذ الصك* وتقييم الفعالية 22
- a. تقييم الفعالية 22
- b. مراجعة المواد الكيميائية والبوليمرات المثيرة للقلق والجسيمات البلاستيكية الدقيقة والمنتجات الإشكالية والتي يمكن تجنبها 23
5. التعاون الدولي 23
6. تبادل المعلومات 24
7. زيادة الوعي والتثقيف والبحث 24
8. إشراك أصحاب المصلحة 25
- الجزء الخامس [الترتيبات المؤسسية (عنصر نائب)] 25
1. مجلس الإدارة (عنصر نائب) 25
2. الهيئات الفرعية (عنصر نائب) 25
3. الأمانة (عنصر نائب) 25
- الجزء السادس [أحكام ختامية (عنصر نائب)] 25
- الملحق: الملاحق المحتملة للصك 26
- الملحق أ البوليمرات البلاستيكية الأولية والمواد الكيميائية والبوليمرات المثيرة للقلق 26
- الملحق ب المنتجات البلاستيكية الإشكالية والتي يمكن تجنبها، بما في ذلك المنتجات البلاستيكية قصيرة العمر وذات الاستخدام الواحد والجسيمات البلاستيكية الدقيقة المضافة عن قصد 26
- الملحق ج تصميم المنتج وتكوينه وأدائه 26
- الملحق د طرائق إنشاء وتشغيل أنظمة مسؤولية المنتج الممتدة EPR بناءً على المبادئ المشتركة 27
- الملحق هـ انبعاثات وإطلاقات البلاستيك خلال دورة حياته 27
- الملحق "و" إدارة النفايات 27
- الملحق ز نموذج الخطط الوطنية 28

مذكرة توضيحية من الرئيس

1. تم اقتراح مسودة النص الأولى لتسهيل ودعم عمل لجنة التفاوض الحكومية الدولية (المشار إليها فيما يلي باسم اللجنة) نحو وضع صك دولي ملزم قانوناً بشأن التلوث البلاستيكي، بما في ذلك التلوث في البيئة البحرية، الذي دعا إليه قرار جمعية الأمم المتحدة للبيئة 14/5. ولا يشكل ذلك حكماً مسبقاً على قرارات اللجنة بشأن محتوى الصك المستقبلي.
2. تعكس العناصر المقدمة هدف وولاية قرار جمعية الأمم المتحدة للبيئة 14/5، بما في ذلك من خلال الأحكام المطلوبة بموجب الفقرتين 3 و4 ومع مراعاة مبادئ إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية. علاوة على ذلك، يسترشد النص، وفقاً للولاية الواردة من اللجنة، بالأراء المعرب عنها في الدورتين الأولى والثانية للجنة. تم وضع المسودة الأولى بناءً على النطاق الكامل للأراء، بما في ذلك من خلال استخدام الخيارات، مع ضمان اتساق النص ومنطقه وسهولة قراءته.
3. يأخذ النص في الاعتبار حقيقة أنه لم تكن جميع المسائل التي سيتم تناولها في الصك القانوني موضوعاً لتقديرات ومناقشات مفصلة من الأعضاء. وفقاً للتكليف الصادر عن اللجنة في دورتها الثانية، تم تحديد أقسام معينة في مسودة النص كعناصر نائية وستحتاج إلى التفصيل في ضوء هذه التقديرات والمناقشات.
4. لا يشير ترتيب العناوين والأقسام في المسودة الأولى إلى الهيكل النهائي للصك ولا يعني ترتيباً معيناً للأولوية في المناقشات. وهو يعتمد على الهيكل الموجود عادة في الاتفاقات البيئية متعددة الأطراف*.
5. خلال المسودة الأولى، يشار إلى الصك الملزم قانوناً وهيئة إدارته المستقبلية على التوالي باسم "الصك*" و"هيئة الإدارة**"، دون الإخلال بتعيينها النهائي من قبل اللجنة.
6. يتضمن نص المسودة الأولى حواشي لتزويد اللجنة، عند الاقتضاء، بالمعلومات الأساسية ذات الصلة لمساعدتها في النظر في النص ذي الصلة. لا يُقصد بالتعليقات والملاحظات الواردة في الحواشي (المقدمة في التعليق التوضيحي "ملاحظة:") خلال النص أن تشكل جزءاً من اللغة المقترحة للصك القانوني.
7. تقترح بعض الخيارات المقدمة التزامات تم تحديد سماتها الرئيسية في الصك بينما يقترح البعض الآخر تحديد هذه الالتزامات على المستوى الوطني. قد يوفر مزيج من الأساليب المحددة وطنياً ودولياً المرونة اللازمة في تنفيذ الصك، مع مراعاة تعقيد معالجة التلوث بالمواد البلاستيكية عبر دورة حياة البلاستيك.
8. تؤكد الخيارات المقدمة على أهمية التكامل والتنسيق والتعاون في السياق الدولي، لا سيما مع الجهود الحالية التي قد تغطي بعض الجوانب المتعلقة بالتلوث بالمواد البلاستيكية. وفي هذا الصدد، يتضمن نص المسودة الأولى حكماً عاماً يتعلق بالتعاون الدولي في الجزء 4. تمت الإشارة أيضاً إلى صكوك أو مبادرات مختارة، إما في النص أو في الحواشي، حيث بدا ذلك مناسباً لدعم تطوير النص وتحقيق هدف هذا الصك. قد يرغب الأعضاء في تقديم مزيد من التفاصيل حول هذه المسألة.
9. وفقاً للولاية التي منحتها اللجنة في الدورة الثانية، يهدف نص المسودة الأولى إلى عكس الطرق الممكنة لمعالجة القضايا التي أثارها الأعضاء، سواء من خلال خيار واحد أو عدة خيارات، ودون المساس بما إذا كانت اللجنة ستقرر في النهاية معالجتها وكيف ستقرر ذلك. عند الاقتضاء، يتم تحديد الخيارات باستخدام العناوين ("الخيار 1" و"الخيار 2" و"الخيار 3"). قد يرغب الأعضاء في الاختيار بين خيارات مختلفة أو الجمع بينها. في بعض الحالات، تم أيضاً تضمين أحكام إضافية ذات صلة بجميع الخيارات المحددة. يمكن تضمين هذه الأحكام بالاقتران مع الخيارات المتعلقة بنفس المسألة. يشار إلى ذلك من خلال عنوان ("الأحكام الشائعة للخيارات أعلاه"). ولا تتضمن المسودة الأولى خيارات محددة أعرب فيها الأعضاء عن رغبتهم في عدم دمج أنواع معينة من التدابير. يجوز للجنة أن تقرر إدراج أحكام جديدة أو إزالة بعض التدابير المقترحة الحالية. قد ترغب أيضاً في مناقشة الفعل المنطوق المناسب الذي ينطبق على التدابير المختلفة واتخاذ قرار بشأنه.
10. في بعض الحالات، ستكون هناك حاجة إلى مزيد من التفصيل للمحتويات التفصيلية للالتزامات أو الالتزامات ذات الصلة، أو العمليات والإجراءات المرتبطة بها، لجعل الحكم قابلاً للتنفيذ بالكامل، على سبيل المثال من خلال المرفقات. عندما يكون هذا هو الحال، يُشار إلى ذلك. علاوة على ذلك، تم اقتراح عدد من العناصر النائية للمرفقات المحتملة في المسودة الأولى. ستحتاج أي مرفقات قد تتفق عليها اللجنة إلى مزيد من التطوير. قد ترغب اللجنة أيضاً في النظر، كجزء من مداولاتها حول الأحكام النهائية، في إجراء تعديل المرفقات، بما في ذلك النص على المراجعة الدورية لبعض المرفقات أو جميعها.
11. يغطي الجزء الأول من النص أهداف الصك ويترك العناصر النائية، كما هو مطلوب في الدورة الثانية للجنة، للعناصر التي قد يرغب الأعضاء في تضمينها ولكن لم تتم مناقشتها في الدورة الثانية. قائمة العناصر الواردة في الجزء الأول إرشادية ولا تشكل حكماً مسبقاً على الطريقة التي قد يرغب الأعضاء في معالجتها أو هيكلتها بها. وفي هذا الصدد، طلبت اللجنة، في دورتها الثانية، من الأمانة أن تدعو إلى تقديم مذكرات خطية بشأن العناصر التي لم تناقش في دورتها الثانية وإعداد تقرير تولييفي عن المذكرات للنظر فيها في الاجتماع التحضيري ليوم واحد وفي الدورة الثالثة للجنة.
12. في الجزء الثاني من النص، تتمحور العناصر بشكل عام حول دورة حياة البلاستيك والمنتجات البلاستيكية بهدف معالجة التلوث بالمواد البلاستيكية. تماشياً مع الفقرة 3(ب) من قرار جمعية الأمم المتحدة للبيئة 14/5، تهدف الخيارات الواردة في الجزء الثاني إلى تعزيز الإنتاج والاستهلاك المستدامين للبلاستيك بشكل جماعي من خلال تصميم المنتجات والإدارة السليمة بيئياً للنفايات من بين أمور أخرى، بما في ذلك من خلال كفاءة الموارد ونهج الاقتصاد الدائري.
13. يحدد الجزء الثالث والرابع خيارات مختلفة للتدابير الرامية إلى معالجة تنفيذ الصك بشكل جماعي، بما يتفق مع الفقرات 3(ج) إلى (ع) من قرار جمعية الأمم المتحدة للبيئة 14/5.

*راجع UNEP/PP/INC.1/5 وUNEP/PP/INC.2/4 لمزيد من المراجع.

الجزء الأول

1. تمهيد (عنصر نائب)

2. الهدف

الخيار الأول

1. الهدف من هذا الصك* هو إنهاء التلوث بالمواد البلاستيكية، بما في ذلك التلوث في البيئة البحرية، وحماية صحة الإنسان والبيئة.

الخيار الثاني

1. الهدف من هذا الصك* هو حماية صحة الإنسان والبيئة من التلوث بالمواد البلاستيكية، بما في ذلك التلوث في البيئة البحرية، [.]

الخيارات الفرعية للخيار 2 التي يمكن اعتبارها ذات صلة بنهاية الفقرة:]

1.1 عن طريق إنهاء التلوث بالمواد البلاستيكية.

1.2 بناءً على نهج شامل يتناول دورة الحياة الكاملة للبلاستيك.

1.3 من خلال الوقاية من التلوث بالمواد البلاستيكية وتقليله التدريجي والقضاء عليه طوال دورة حياة البلاستيك بحلول عام 2040.

1.4 من خلال، من بين أمور أخرى، إدارة كل من استخدام البلاستيك والنفايات البلاستيكية، مع المساهمة في تحقيق التنمية المستدامة[.]

3. تعريفات (عنصر نائب)2

4. المبادئ (عنصر نائب)

5. النطاق (عنصر نائب)

2 ملاحظة: ترد المصطلحات التي قد تكون ذات صلة بوضع الصك الدولي الملزم قانوناً بشأن التلوث بالمواد البلاستيكية، بما في ذلك التلوث في البيئة البحرية، في الوثيقة UNEP/PP/INC.1/6، بعنوان "مسرد المصطلحات الرئيسية" والوثيقة UNEP/PP/INC.1/7، بعنوان "علم البلاستيك". على الرغم من عدم وجود لغة محددة مقترحة للتعريفات في نص المسودة الأولى، فإنه في بعض الحالات يتم تقديم إشارة إلى كيفية استخدام مصطلحات محددة في حاشية لتسهيل فهم النص المقترح ونطاقه المحتمل.

الجزء الثاني

1. بوليمرات بلاستيكية أولية

1. يجب على الأطراف اتخاذ التدابير اللازمة لمنع وتخفيف الآثار الضارة المحتملة على صحة الإنسان أو البيئة من إنتاج البوليمرات البلاستيكية الأولية، بما في ذلك المواد الأولية والسلائف.

الخيار الأول

2. يجب ألا يسمح كل طرف لمستوى إنتاجه وتوريده للبوليمرات البلاستيكية الأولية بتجاوز هدف التخفيض المحدد في الجزء الأول من الملحق 3^أ.

الخيار الثاني

2. يجب على الأطراف إدارة وتقليل الإنتاج والتوريد العالمي للبوليمرات البلاستيكية الأولية لتحقيق الهدف العالمي المحدد في الجزء الأول من الملحق 4^أ.

3. يجب على الأطراف، من أجل تحقيق الهدف المشار إليه في الفقرة 2، وضع أهداف محددة وطنياً واتخاذ التدابير اللازمة لتحقيقها.

4. يجب على الأطراف أن تعكس التدابير المتخذة لتنفيذ هذا الحكم في خططها الوطنية المبلغة بموجب [الجزء 4.1 بشأن الخطط الوطنية]، بما في ذلك المستوى المقصود للتوريد المحلي للبوليمرات البلاستيكية الأولية، بما في ذلك، حسب الاقتضاء، الإنتاج المحلي، معبراً عنه بالنسبة المئوية فيما يتعلق بخط الأساس المحدد في الجزء الأول من الملحق 4^أ، لكل فترة إبلاغ محددة في [الجزء 4.3 حول الإبلاغ عن التقدم].

الخيار الثالث

2. يجب على الأطراف اتخاذ التدابير اللازمة لإدارة وتقليل الإنتاج والتوريد العالمي للبوليمرات البلاستيكية الأولية المشار إليها في الفقرة 1.

3. يجب أن تنعكس التدابير المتخذة لتنفيذ هذا الحكم في الخطط الوطنية المبلغة بموجب [الجزء 4.1 بشأن الخطط الوطنية] ويجب أن تتضمن المستوى المقصود للتوريد المحلي، بما في ذلك، حسب الاقتضاء، الإنتاج المحلي، والتدابير المتخذة لإدارته وتقليله.

الأحكام الشائعة للخيارات أعلاه

[3][5][4]. يجب على كل طرف اتخاذ التدابير المناسبة لتقليل الطلب على البوليمرات البلاستيكية الأولية وإنتاجها، بما في ذلك:

a. التدابير القائمة على السوق والأسعار؛

b. إلغاء الإعانات والحوافز المالية الأخرى لإنتاج البوليمرات البلاستيكية الأولية؛

c. ووضع المتطلبات التنظيمية، حسب الاقتضاء، لمنتجات البوليمرات البلاستيكية الأولية.

يجب أن تنعكس التدابير المتخذة لتنفيذ هذا الحكم في الخطط الوطنية المبلغة بموجب [الجزء 4.1 بشأن الخطط الوطنية].

2. المواد الكيميائية والبوليمرات المثيرة للقلق

الخيار الأول

1. يجب على كل طرف اتخاذ التدابير اللازمة لمنع والتخلص من، في موعد أقصاه التاريخ المنصوص عليها في الجزء الثاني من الملحق 4^أ، استخدام المواد الكيميائية ومجموعات المواد الكيميائية والبوليمرات المدرجة في الجزء الثاني من الملحق 4^أ بشأن إنتاج البوليمرات البلاستيكية والبلاستيك والمنتجات البلاستيكية، باستثناء ما هو منصوص عليه في ذلك الملحق.

³ملاحظة: بموجب هذا الخيار، سيتضمن الجزء الأول من الملحق 4 خط الأساس والإطار الزمني (الأطر الزمنية) والهدف المشار إليه في هذه الفقرة. سيتم تعريف هدف التخفيض المشترك على أنه، على سبيل المثال، خفض الإنتاج والعرض بنسبة مئوية معينة مقارنة بسنة خط الأساس المحددة، والتي سيتم تحقيقها خلال فترة محددة. قد يرغب الأعضاء أيضاً في النظر في حكم (أحكام) محددة لتحديث المرفقات حسب الحاجة.

⁴ملاحظة: بموجب هذا الخيار، سيتضمن الجزء الأول من الملحق 4 خط الأساس والإطار الزمني (الأطر الزمنية) والهدف المشار إليه في هذه الفقرة. سيتم تعريف الهدف العالمي على أنه، على سبيل المثال، خفض الإنتاج والعرض العالميين بنسبة مئوية معينة مقارنة بسنة خط الأساس المحددة، والتي سيتم تحقيقها خلال فترة محددة. قد يرغب الأعضاء أيضاً في النظر في حكم (أحكام) محددة لتحديث المرفقات حسب الحاجة.

2. يجب على كل طرف اتخاذ التدابير اللازمة لمنع والقضاء، في موعد أقصاه التواريخ المنصوص عليها في الجزء الثاني من الملحق أ، على إنتاج أو بيع أو توزيع أو استيراد أو تصدير البوليمرات البلاستيكية والبلاستيك والمنتجات البلاستيكية التي تحتوي على مادة كيميائية أو مجموعة من المواد الكيميائية أو البوليمر المدرجة في الجزء الثاني من الملحق أ، باستثناء ما هو منصوص عليه في ذلك الملحق.

الخيار الثاني

1. يجب على الأطراف اتخاذ التدابير اللازمة، بما في ذلك تلك المشار إليها في الفقرة 2، لتقليل، والتخلص حسب الاقتضاء، من استخدام ووجود البوليمرات البلاستيكية والبلاستيك والمنتجات البلاستيكية⁶ للمواد الكيميائية ومجموعات المواد الكيميائية والبوليمرات مع احتمال حدوث آثار ضارة على صحة الإنسان أو البيئة في أي مرحلة من مراحل دورة حياة البلاستيك، أو مع الخصائص التي قد تعوق إدارتها الآمنة والسليمة بيئيًا، بما في ذلك إعادة استخدامها وقابليتها للإصلاح وقابليتها لإعادة التدوير والتخلص منها.

2. يجب على كل طرف اتخاذ التدابير اللازمة لمنع أو تنظيم، حسب الاقتضاء، استخدام ووجود البوليمرات البلاستيكية والبلاستيك والمنتجات البلاستيكية للمواد الكيميائية ومجموعات المواد الكيميائية والبوليمرات المحددة في الجزء الثاني من الملحق أ.7 يجب أن تنعكس التدابير المتخذة لتنفيذ هذا الحكم في الخطط الوطنية المبلغة بموجب [الجزء 4.1 بشأن الخطط الوطنية].

الخيار الثالث

1. يجب على كل طرف اتخاذ التدابير اللازمة لمنع أو تنظيم وجود واستخدام المواد الكيميائية ومجموعات المواد الكيميائية والبوليمرات في البلاستيك والمنتجات البلاستيكية مع احتمال حدوث آثار ضارة على صحة الإنسان أو البيئة في أي مرحلة من مراحل دورة حياة المنتج، أو مع الخصائص التي قد تعوق إدارتها الآمنة والسليمة بيئيًا، بما في ذلك إعادة استخدامها وقابليتها للإصلاح وقابليتها لإعادة التدوير والتخلص منها، بناءً على المعايير الواردة في الملحق 8. يجب أن تنعكس التدابير المتخذة لتنفيذ هذا الحكم في الخطط الوطنية المبلغة بموجب [الجزء 4.1 بشأن الخطط الوطنية].

الأحكام الشائعة للخيارين 1 و 2

[2][3] عندما يُسمح بإنتاج أو استخدام مادة كيميائية أو مجموعة من المواد الكيميائية أو البوليمرات الخاضعة للتنظيم والمدرجة في الجزء الثاني من الملحق أ، يجب على⁹ كل طرف لديه مثل هذا الإنتاج أو الاستخدام:

- اتخاذ التدابير المناسبة لضمان تنفيذ أي إنتاج أو استخدام من هذا القبيل بطريقة تمنع وتقلل من تعرض الإنسان أو إطلاقه في البيئة طوال دورة حياة المادة الكيميائية أو البوليمر أو المنتج المعني¹⁰ وتعزز الإدارة الآمنة والسليمة بيئيًا، بما في ذلك إعادة التدوير والتخلص من البوليمرات والبلاستيك والمنتجات البلاستيكية التي تحتوي عليها؛
- اتخاذ التدابير المناسبة لضمان استخدام جميع هذه المواد الكيميائية ومجموعات المواد الكيميائية والبوليمرات والمنتجات التي تحتوي عليها بطريقة تتفق مع الجزء الثاني من الملحق أ وإدارتها بطريقة آمنة وسليمة بيئيًا طوال دورة حياتها، بما في ذلك التخلص النهائي منها؛
- مطالبة منتجي ومستوردي هذه المواد الكيميائية ومجموعات المواد الكيميائية والبوليمرات والمنتجات التي تحتوي عليها بتقديمها إلى السلطات الحكومية، بالإضافة إلى المعلومات المطلوبة بموجب [الجزء 2.14 بشأن الشفافية والتتبع والرصد والتوسيم]، معلومات كاملة

⁶ملاحظة: تفترض هذه اللغة أن الجزء الثاني من الملحق أ يمكن أن يحتوي على: (1) معايير لتحديد المواد الكيميائية ومجموعات المواد الكيميائية والبوليمرات موضع القلق؛ (2) مواد كيميائية محددة ومجموعات المواد الكيميائية والبوليمرات موضع القلق؛ و(3) تدابير الرقابة المرتبطة بها والاستثناءات المحتملة، بما في ذلك فترات التخلص التدريجي حسب الاقتضاء. عند تطوير هذا الجزء من الملحق المقترح، قد يرغب الأعضاء في النظر في الاتفاقات البيئية متعددة الأطراف الحالية (MEAs) التي يتم فيها تناول بعض المواد الكيميائية أو المواد المستخدمة في إنتاج البلاستيك والمنتجات البلاستيكية، بما في ذلك اتفاقية استكهولم بشأن الملوثات العضوية الثابتة (اتفاقية استكهولم) واتفاقية روتردام بشأن تطبيق إجراء الموافقة المسبقة عن علم على مواد كيميائية ومبيدات آفات خطيرة معينة متداولة في التجارة الدولية (اتفاقية روتردام).

⁶ ملاحظة: يستخدم مصطلح "المنتجات البلاستيكية" في جميع أنحاء هذا النص للإشارة إلى المنتجات، بما في ذلك التعبئة والتغليف، المصنوعة بالكامل من البلاستيك، أو التي تحتوي على البلاستيك.

⁷ملاحظة: تفترض هذه اللغة أنه سيتم تحديد مواد كيميائية معينة ومجموعات المواد الكيميائية والبوليمرات في الجزء الثاني من الملحق أ. عند تطوير هذا الجزء من الملحق المقترح، قد يرغب الأعضاء في النظر في الاتفاقات البيئية متعددة الأطراف الحالية ذات الصلة التي يتم فيها تناول بعض المواد الكيميائية أو المواد المستخدمة في إنتاج البلاستيك، بما في ذلك اتفاقية استكهولم واتفاقية روتردام.

⁸ملاحظة: تفترض هذه اللغة أن طرائق تحديد المواد الكيميائية والبوليمرات موضع القلق ستدرج في الملحق أ. المواد الكيميائية في البلاستيك - تقرير فني (UNEP/PP/INC.2/INF/5) التي اشترك في تطويرها برنامج الأمم المتحدة للبيئة وأمانة اتفاقية بازل واتفاقية روتردام واتفاقية استكهولم، 2023 - متاحة للأعضاء كمرجع.

⁹ملاحظة: تفترض هذه اللغة أن طبيعة ومدى تدابير الرقابة قد تختلف حسب المادة الكيميائية أو البوليمر المعني، بحيث يمكن السماح ببعض الاستخدامات، على سبيل المثال خلال فترة التخلص التدريجي أو لأغراض محددة. قد تحتاج اللغة الواردة في هذا الحكم إلى مزيد من التعديل في ضوء الطبيعة المحددة ومدى تدابير الرقابة التي سترتبط بالمواد الكيميائية والبوليمرات المدرجة.

¹⁰ملاحظة: مقتبس من اتفاقية استكهولم، المادة 3.6.

عن المخاطر على صحة الإنسان أو البيئة المرتبطة بالمادة الكيميائية أو البوليمر أو المنتج ذي الصلة، والآثار ذات الصلة على استخدامها الآمن وقابليتها لإعادة التدوير والتخلص منها، بناءً على المتطلبات المنسقة الواردة في الجزء الثاني من الملحق أ؛¹¹

d. ومطالبة منتجي ومستوردي المواد الكيميائية أو البوليمرات أو المنتجات ذات الصلة بتمييزها وتوسيمها بشكل مناسب بناءً على المتطلبات المنسقة الواردة في الجزء الثاني من الملحق أ، للسماح باستخدامها ومناولتها بشكل آمن وسليم بيئيًا طوال دورة حياتها، بما في ذلك التخلص النهائي منها.¹²

[4] [3] يتم تشجيع كل طرف على أن يدرج في تقاريره بموجب [الجزء 4.3 بشأن الإبلاغ عن التقدم] أي تدابير اتخذتها لمنع أو تقييد استخدام المواد الكيميائية ومجموعات المواد الكيميائية والبوليمرات غير المدرجة في الجزء الثاني من الملحق أ في البلاستيك والمنتجات البلاستيكية والتي يحتمل أن تكون لها آثار ضارة على صحة الإنسان أو البيئة في أي مرحلة من مراحل دورة حياة المنتج، أو لإعاقه الإدارة السليمة بيئيًا، بما في ذلك إعادة التدوير والتخلص من المنتج النهائي.

3. المنتجات البلاستيكية الإشكالية والتي يمكن تجنبها، 13 بما في ذلك المنتجات البلاستيكية قصيرة العمر وذات الاستخدام الواحد والجسيمات البلاستيكية الدقيقة المضافة عن قصد

a. المنتجات البلاستيكية الإشكالية والتي يمكن تجنبها، بما في ذلك المنتجات البلاستيكية قصيرة العمر وذات الاستخدام الواحد

الخيار الأول

1. لا يجوز لكل طرف السماح 14 بإنتاج أو بيع أو توزيع أو استيراد أو تصدير المنتجات البلاستيكية، بما في ذلك المنتجات البلاستيكية قصيرة العمر وذات الاستخدام الواحد، المدرجة في الجزء الثاني من الملحق ب¹⁵ بعد التواريخ المحددة لتلك المنتجات، والمحددة بناءً على المعايير المنصوص عليها في الجزء الأول من الملحق ب، 16 باستثناء الحالات التي يكون فيها للطرف إعفاء مسجل للمنتج (المنتجات) ذات الصلة بموجب الجزء الثاني من الملحق ب بموجب [الجزء 2.4 بشأن الإعفاءات المتاحة للطرف عند الطلب].

2. يجب على كل طرف تقليل إنتاج أو بيع أو توزيع أو استيراد أو تصدير المنتجات البلاستيكية المدرجة في الجزء الثالث من الملحق ب المحدد بناءً على المعايير وضمن الإطار الزمني المحدد في الملحق نفسه.¹⁷

الخيار الثاني

1. يجب على كل طرف اتخاذ التدابير اللازمة لتنظيم وتقليل، حسب الاقتضاء، عدم السماح بإنتاج أو بيع أو توزيع أو استيراد أو تصدير المنتجات البلاستيكية الإشكالية والتي يمكن تجنبها، بما في ذلك المنتجات البلاستيكية قصيرة العمر وذات الاستخدام الواحد، المحددة بناءً على المعايير الواردة في الجزء الأول من الملحق ب. يجب أن تنعكس التدابير المتخذة لتنفيذ هذا الحكم، بما في ذلك الأطر الزمنية المحددة وطنياً المناسبة للتخفيف والتخلص التدريجي، في الخطط الوطنية المبلغة بموجب [الجزء 4.1 بشأن الخطط الوطنية].

b. الجسيمات البلاستيكية الدقيقة المضافة عن قصد

الخيار الأول

1. لا يجوز لكل طرف السماح بإنتاج أو استخدام أو بيع أو توزيع أو استيراد أو تصدير البلاستيك والمنتجات التي تحتوي على جسيمات بلاستيكية دقيقة مضافة عن قصد، باستثناء الحالات المحددة في الجزء الرابع من الملحق ب.

الخيار الثاني

¹¹ملاحظة: مقتبس من اتفاقية روتردام، المادة 13.2.

¹²ملاحظة: مقتبس من اتفاقية روتردام، المادة 13.3. عند تطوير متطلبات الإفصاح ووضع العلامات لإدراجها في الجزء الثاني من الملحق أ، قد يرغب الأعضاء في النظر في قواعد التصنيف ووضع العلامات التي تم تطويرها بموجب النظام العالمي المنسق لتصنيف المواد الكيميائية الخطرة ووسمها. راجع https://unece.org/sites/default/files/2021-09/GHS_Rev9E_0.pdf.

¹³ملاحظة: قد تكون هناك حاجة إلى تعريف "المنتجات البلاستيكية الإشكالية والتي يمكن تجنبها".

¹⁴ملاحظة: مقتبس من اتفاقية ميناماتا.

¹⁵ملاحظة: يمكن النظر في النهج القطاعية، بناءً على مستويات المساهمة في التلوث بالمواد البلاستيكية. للحصول على قائمة بالقطاعات والمنتجات المعينة المحددة في تقارير الأعضاء إلى الدورة الثانية للجنة، راجع UNEP/PP/INC.2/INF/4، القسم الثاني. أ.

¹⁶ملاحظة: يمكن أن يحدد الملحق المقترح في هذا الحكم: (1) معايير لتحديد المنتجات أو مجموعات المنتجات الإشكالية والتي يمكن تجنبها؛ (2) منتجات أو مجموعات محددة من المنتجات التي تم تحديدها على أنها إشكالية ويمكن تجنبها والأطر الزمنية للتخلص التدريجي أو التخلص منها؛ و

(3) الاستثناءات المحتملة حسب الحاجة، على سبيل المثال للاستخدامات الأساسية. قد ترغب اللجنة أيضاً في النظر في خيار بموجب هذه الفقرة لقوائم المنتجات التي سيتم تحديدها في قرارات مجلس الإدارة المستقبلية* بناءً على المعايير المنصوص عليها في الملحق ب. في مثل هذه الحالات، قد تحتاج إلى إنشاء إجراء لمجلس الإدارة* لتطوير واعتماد مثل هذه القرارات في الصك.

¹⁷ملاحظة: للحصول على مثال لتدابير خفض التدرجي، انظر على سبيل المثال [تعديل كيجالي](#) لبروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون.

1. يجب على كل طرف تحديد المواد البلاستيكية والمنتجات التي تحتوي على جسيمات بلاستيكية دقيقة مضافة عن قصد وفقاً للمعايير الواردة في الجزء الخامس من الملحق ب، واتخاذ التدابير اللازمة لإدارة وتقييد، وعند الاقتضاء، عدم السماح بإنتاجها أو استخدامها في التصنيع أو البيع أو التوزيع أو الاستيراد أو التصدير.

2. يجب على كل طرف تبادل المعلومات حول التدابير المتخذة بموجب الفقرة 1 من خلال السجل عبر الإنترنت المنشأ بموجب [الجزء 4.6 بشأن تبادل المعلومات] بهدف تعزيز الشفافية.¹⁸

4. الإعفاءات المتاحة للطرف عند الطلب

1. يجوز لأي طرف التسجيل، وفقاً لأحكام [الجزء 2.3 بشأن المنتجات البلاستيكية الإشكالية والتي يمكن تجنبها، بما في ذلك المنتجات البلاستيكية قصيرة العمر وذات الاستخدام الواحد والجسيمات البلاستيكية الدقيقة المضافة عن قصد، الخيار الأول] إعفاء¹⁹ من تواريخ التخلص التدريجي المدرجة في الجزء الثاني في الملحق ب لمنتجات محددة، يشار إليها فيما يلي باسم "الإعفاء"، وفقاً للإجراء [المنصوص عليه في ...].²⁰

2. يجب أن تنتهي جميع الإعفاءات المشار إليها في الفقرة 1 بعد [X] سنوات من تواريخ التخلص التدريجي ذات الصلة المدرجة في الجزء الثاني من الملحق ب، ما لم يحدد الطرف، عند تسجيل الإعفاء، فترة انتهاء أقصر، وفي هذه الحالة ينطبق تاريخ انتهاء الصلاحية الذي يحدده الطرف.

3. يجوز للهيئة الإدارية * أن تقرر تمديد الإعفاء لفترة يطلبها الطرف ولكن لا تتجاوز [X] سنوات، وفقاً للإجراء [المنصوص عليه في ...].²¹ لا يجوز تمديد الإعفاء إلا [X] مرة لكل إدخال لكل موعد إنهاء تدريجي.

4. لا يجوز لأي طرف الحصول على إعفاء ساري المفعول في أي وقت بعد [X] سنوات من تاريخ الإنهاء التدريجي لمنتج بلاستيكي مدرج في الجزء الثاني من الملحق ب.

5. تصميم المنتج وتكوينه وأدائه

a. تصميم المنتج وأدائه

1. يجب على كل طرف اتخاذ تدابير، بما في ذلك تلك المشار إليها في الفقرتين 2 و 3، لتعزيز تصميم المنتجات البلاستيكية، بما في ذلك التعبئة والتغليف، وتحسين تكوين البلاستيك والمنتجات البلاستيكية، بهدف:

a. تقليل الطلب على البوليمرات البلاستيكية الأولية والبلاستيك والمنتجات البلاستيكية واستخدامها؛

b. زيادة سلامة ومثانة وقابلية إعادة الاستخدام وقابلية إعادة التعبئة وقابلية الإصلاح والتجديد للبلاستيك والمنتجات البلاستيكية، حسب الاقتضاء، وقدرتها على إعادة استخدامها وإعادة تدويرها والتخلص منها بطريقة آمنة وسليمة بيئياً عند تحولها إلى نفايات؛ و

c. تقليل الإطلاقات والانبعاثات من البلاستيك والمنتجات البلاستيكية، بما في ذلك الجسيمات البلاستيكية الدقيقة.

¹⁸ملاحظة: من شأن مشاركة قوائم البلاستيك والمنتجات التي تحتوي على جسيمات بلاستيكية دقيقة مضافة عن قصد من خلال السجل عبر الإنترنت أن تعزز بمرور الوقت التنسيق بين الأطراف أيضاً.

¹⁹ملاحظة: يعتمد هذا النص المقترح على تجربة الاتفاقيات البيئية متعددة الأطراف الأخرى. قد يرغب الأعضاء في النظر في بدائل أخرى حسب الضرورة. مقبوس من اتفاقية ميناماتا، كتكملة محتملة لتدابير الرقابة على المنتجات البلاستيكية الإشكالية والتي يمكن تجنبها. ستحتاج الشروط المحددة والأطر الزمنية والتفاصيل الأخرى المطلوبة لتسجيل الإعفاءات إلى توضيحها من قبل الأعضاء.

²⁰ملاحظة: قد ترغب اللجنة في تحديد مكان وكيفية ضبط هذا الإجراء.

²¹ملاحظة: قد ترغب اللجنة في تحديد مكان وكيفية ضبط هذا الإجراء.

الخيار الأول

2. يجب على كل طرف أن يطلب أن يمثل البلاستيك والمنتجات البلاستيكية المنتجة داخل أراضيه وتلك المتاحة في سوقه للحد الأدنى من معايير التصميم والأداء والعناصر الأخرى ذات الصلة الواردة في الجزء الأول من الملحق ج، بما في ذلك، عند الاقتضاء، المعايير والعناصر الخاصة بالقطاع أو المنتج، ضمن الإطار الزمني المحدد في ذلك الملحق.22
3. يجب على كل طرف وضع والحفاظ على إجراءات التصديق ومتطلبات وضع العلامات للبلاستيك والمنتجات البلاستيكية المنتجة داخل أراضيه وتلك المتاحة في سوقه، بناءً على معايير التصميم والأداء والعناصر الأخرى ذات الصلة الواردة في الجزء الأول من الملحق ج، بما في ذلك، عند الاقتضاء، المعايير والعناصر الخاصة بالقطاع أو المنتج، ويجب أن يطلب وضع العلامات على البلاستيك والمنتجات البلاستيكية بشكل مناسب وفقاً لهذه المعايير والعناصر.

الخيار الثاني

2. يجب على كل طرف اعتماد معايير التصميم والأداء والمخططات التنظيمية من أجل:
- a. تقليل استخدام البلاستيك عبر سلسلة القيمة، بما في ذلك في تغليف المنتج؛
- b. وزيادة سلامة ومثانة وقابلية إعادة الاستخدام وقابلية إعادة التعبئة وقابلية الإصلاح والتجديد للبلاستيك والمنتجات البلاستيكية، حسب الاقتضاء، والقدرة على إعادة استخدامها وإعادة تدويرها والتخلص منها بطريقة آمنة وسليمة بيئياً عند تحولها إلى نفايات؛
- وفقاً للعناصر الواردة في الجزء الأول من الملحق ج، ومع مراعاة²³ المعايير والمبادئ التوجيهية الدولية ذات الصلة، بما في ذلك أي معايير وإرشادات خاصة بالقطاع أو المنتج ذي الصلة. يجب أن تنعكس التدابير المعتمدة بموجب هذا الحكم في الخطط الوطنية المبلغة بموجب [الجزء 4.1 بشأن الخطط الوطنية].
3. يجب على كل طرف أن يضع، وفقاً للعناصر الواردة في الجزء الأول من الملحق ج، إجراءات ومتطلبات الشفافية ووضع العلامات والتصديقات للبلاستيك والمنتجات البلاستيكية التي تتوافق مع معايير التصميم والأداء المحددة وفقاً للفقرة 1.

الحكم الشائع للخيارات أعلاه

4. يتم تشجيع الأطراف على العمل مع المنظمات الدولية ذات الصلة من أجل تطوير المعايير والمبادئ التوجيهية على المستوى متعدد الأطراف، بما في ذلك على أساس قطاعي حسب الاقتضاء، لتقليل استخدام البلاستيك في المنتجات عبر سلسلة القيمة، بما في ذلك في تغليف المنتج، وتحسين تصميم المنتجات البلاستيكية لزيادة سلامتها ومثانتها وقابليتها لإعادة الاستخدام وقابليتها لإعادة التعبئة وقابليتها للإصلاح والتجديد، وقدرتها على إعادة استخدامها وإعادة تدويرها والتخلص منها بطريقة آمنة وسليمة بيئياً عند تحولها إلى نفايات.²⁴
- b. تقليل وإعادة استخدام وإعادة تعبئة وإصلاح البلاستيك والمنتجات البلاستيكية

الخيار الأول

1. يجب على كل طرف، بناءً على التوجيهات التي سيعتمدها مجلس الإدارة* في دورته الأولى، اتخاذ تدابير فعالة لتعزيز تقليل وإعادة استخدام وإعادة تعبئة وإصلاح وإعادة تجديد وترميم البلاستيك والمنتجات البلاستيكية المنتجة داخل أراضيه وتلك المتاحة في سوقه، حسب الاقتضاء، ولا سيما من خلال تنفيذ أنظمة إعادة الاستخدام وإعادة التعبئة والإصلاح.²⁵

²²ملاحظة: يفترض هذا الخيار أن معايير التصميم والأداء العامة و/أو القطاعية، والعناصر الأخرى ذات الصلة حسب الاقتضاء، سيتم تضمينها في الجزء الأول من الملحق ج. للحصول على قائمة بالمعايير والقطاعات والمنتجات المحتملة المتعلقة بالتصميم والأداء المحددة في تقارير الأعضاء إلى الدورة الثانية للجنة، راجع UNEP/PP/INC.2/INF/4، القسم 2. د. قد يرغب الأعضاء في النظر في معايير المواصفة بين هذه العناصر. عند تطوير هذا الجزء من الملحق المقترح، يمكن للأعضاء العمل مع المنظمات الدولية ومنظمات وضع المعايير ذات الصلة، بما في ذلك على أساس قطاعي. انظر، على سبيل المثال، التقديم إلى الدورة الثانية للجنة من قبل المنظمة الدولية للتوحيد القياسي (ISO) على https://resolutions.unep.org/resolutions/uploads/230106_international_organization_for_standardization_iso_0.p

²³ملاحظة: يفترض هذا الخيار أن العناصر العامة و/أو القطاعية المتعلقة بوضع معايير التصميم والأداء ستدرج في الجزء الأول من الملحق ج. قد يرغب الأعضاء في النظر في معايير المواصفة بين هذه العناصر.

²⁴ملاحظة: انظر التقديم إلى الدورة الثانية للجنة من قبل المنظمة الدولية للتوحيد القياسي (ISO) على https://resolutions.unep.org/resolutions/uploads/230106_international_organization_for_standardization_iso_0.p

²⁵يمكن أن تشمل التدابير المتخذة بموجب هذا الحكم أيضاً واحداً أو أكثر مما يلي:

- i. متطلبات استرداد المنتج والحق في الإصلاح؛
- ii. أنظمة تقديم المنتجات والخدمات؛
- iii. خطط استرداد الودائع؛

2. يجب على كل طرف اتخاذ التدابير اللازمة لتحقيق الحد الأدنى من أهداف التخفيض وإعادة الاستخدام وإعادة التعبئة والإصلاح الواردة في الجزء الثاني من الملحق ج ضمن الإطار الزمني المحدد في ذلك الملحق، للبلاستيك والمنتجات البلاستيكية المنتجة داخل أراضيه وتلك المتاحة في سوقه.

الخيار الثاني

1. يجب على كل طرف، بناءً على التوجيهات التي سيقدمها مجلس الإدارة * على أبعاد تقدير بحلول دورته الثانية، اتخاذ تدابير فعالة لتعزيز إعادة استخدام وإعادة تعبئة وإصلاح وإعادة تجديد وترميم البلاستيك والمنتجات البلاستيكية المنتجة داخل أراضيه وتلك المتاحة في سوقه، حسب الاقتضاء، ولا سيما من خلال تنفيذ أنظمة إعادة الاستخدام وإعادة التعبئة والإصلاح²⁶.

2. يجب على كل طرف اعتماد أهداف محددة زمنياً لدعم هذا الهدف.

الحكم الشائع للخيارات أعلاه

3. يجب أن تنعكس التدابير المتخذة لتنفيذ هذا البند في الخطط الوطنية المبلغة بموجب [الجزء 4.1 بشأن الخطط الوطنية].

c. استخدام المحتويات البلاستيكية المعاد تدويرها

الخيار الأول

1. يجب على كل طرف أن يطلب ضرورة احتواء البلاستيك والمنتجات البلاستيكية المنتجة داخل أراضيه وتلك المتاحة في سوقه على الحد الأدنى من النسب المئوية للبلاستيك المعاد تدويره الآمن والسليم بيئياً بعد الاستهلاك،²⁷ على النحو المبين في الجزء الثالث من الملحق ج،²⁸ ضمن الإطار الزمني المحدد في ذلك الملحق.

الخيار الثاني

1. يجب على كل طرف اتخاذ التدابير اللازمة للبلاستيك والمنتجات البلاستيكية المنتجة داخل أراضيه وتلك المتاحة في سوقه لتحقيق الحد الأدنى من النسب المئوية للمحتويات البلاستيكية المعاد تدويرها الآمنة والسليمة بيئياً بعد الاستهلاك، بناءً على العناصر الواردة في الجزء الثالث من الملحق ج. يجب أن تنعكس التدابير المتخذة لتنفيذ هذا الحكم في الخطط الوطنية المبلغة بموجب [الجزء 4.1 بشأن الخطط الوطنية].

الحكم الشائع للخيارات أعلاه

2. يجب على كل طرف اتخاذ تدابير لضمان استبدال البلاستيك الأولي في المنتجات، عند الحاجة، بمحتوى بلاستيكي معاد تدويره آمن وسليم بيئياً. قد تشمل التدابير المتخذة لتنفيذ هذا الحكم استخدام الصكوك التنظيمية والاقتصادية أو²⁹ 29 المشتريات العامة أو تحفيز التغييرات في سلسلة التوريد وفي سلوك المستهلك ويجب أن تنعكس في الخطط الوطنية المبلغة بموجب [الجزء 4.1 بشأن الخطط الوطنية].

- iv. دعم تطوير المهارات والبنية التحتية لإصلاح وإعادة استخدام وتجديد المنتجات البلاستيكية؛
- v. الصكوك الاقتصادية مثل الرسوم والحوافز الضريبية والإعانات وإصلاح الدعم، حسب الاقتضاء؛
- vi. الاستفادة من المشتريات العامة؛
- vii. إجراءات لزيادة وعي المستهلك وتحفيز التغييرات في سلوك المستهلك.
- ²⁶ يمكن أن تشمل التدابير المتخذة بموجب هذا الحكم أيضاً واحداً أو أكثر مما يلي:
- i. متطلبات استرداد المنتج والحق في الإصلاح؛
- ii. أنظمة تقديم المنتجات والخدمات؛
- iii. خطط استرداد الودائع؛
- iv. دعم تطوير المهارات والبنية التحتية لإصلاح وإعادة استخدام وتجديد المنتجات البلاستيكية؛
- v. الصكوك الاقتصادية مثل الرسوم والحوافز الضريبية والإعانات وإصلاح الدعم، حسب الاقتضاء؛
- vi. الاستفادة من المشتريات العامة؛
- vii. إجراءات لزيادة وعي المستهلك وتحفيز التغييرات في سلوك المستهلك.
- ²⁷ ملاحظة: قد يتطلب مصطلح "البلاستيك المعاد تدويره الآمن والسليم بيئياً بعد الاستهلاك" تعريفاً.
- ²⁸ ملاحظة: يمكن أن يحتوي الجزء الثالث من الملحق ج على أهداف عامة وقطاعية، حسب الحاجة.
- ²⁹ وقد يشمل هذا الرسوم أو الحوافز الضريبية أو الإعانات، حسب الاقتضاء.

d. البلاستيك والمنتجات البلاستيكية البديلة^{31,30}الخيار الأول

1. يجب على الأطراف التأكد من أن البلاستيك والمنتجات البلاستيكية البديلة آمنة وسليمة بيئيًا ومستدامة، مع مراعاة إمكاناتها على التأثيرات البيئية والاقتصادية والاجتماعية والصحية البشرية، بما في ذلك الأمن الغذائي.³²

الخيار الثاني

1. يجب على الأطراف تشجيع تطوير واستخدام البلاستيك البديل الآمن والسليم بيئيًا والمستدام والمنتجات البلاستيكية، بما في ذلك من خلال التدابير التنظيمية والصكوك الاقتصادية.³³

2. يجب على الأطراف، عند تنفيذ الحكم أعلاه، التأكد من أن البلاستيك والمنتجات البلاستيكية البديلة آمنة وسليمة بيئيًا ومستدامة، مع مراعاة إمكاناتها على التأثيرات البيئية والاقتصادية والاجتماعية والصحية البشرية، بما في ذلك الأمن الغذائي.³⁴

6. البدائل غير البلاستيكية

1. يجب على كل طرف اتخاذ تدابير لتعزيز الابتكار وتحفيز وتعزيز تطوير واستخدام البدائل غير البلاستيكية الآمنة والسليمة بيئيًا والمستدامة على نطاق واسع،³⁵ بما في ذلك المنتجات والتكنولوجيات والخدمات، مع مراعاة إمكاناتها على التأثيرات البيئية والاقتصادية والاجتماعية والصحية البشرية.³⁶

2. يتم تشجيع الأطراف على استخدام الصكوك التنظيمية والاقتصادية والمشتريات العامة والحوافز³⁷ لتعزيز تطوير واستخدام البدائل غير البلاستيكية الآمنة والسليمة بيئيًا والمستدامة.

7. مسؤولية المنتج الممتدة

الخيار الأول

1. يجب على كل طرف إنشاء وتشغيل أنظمة مسؤولية المنتج الممتدة (EPR)، بما في ذلك بناءً على الطرائق الواردة في الملحق د،³⁸ لتحفيز زيادة قابلية إعادة التدوير، وتعزيز معدلات إعادة تدوير أعلى، وتعزيز مساهمة المنتجين والمستوردين عن الإدارة الآمنة والسليمة بيئيًا للبلاستيك والمنتجات البلاستيكية طوال دورة حياتهم وعبر سلاسل التوريد الدولية.

2. يجب على الأطراف، عند تنفيذ هذا الحكم، أن تأخذ في الاعتبار كيف ستساهم التدابير المتخذة في الانتقال العادل. يجب أن تنعكس هذه التدابير في الخطط الوطنية المبلغة بموجب [الجزء 4.1 بشأن الخطط الوطنية].

الخيار الثاني

³⁰ملاحظة: يشير مصطلح "البدائل البلاستيكية" كما هو مستخدم في هذا النص المقترح إلى البلاستيك والمنتجات البلاستيكية ذات انبعاثات دورة حياة أقل من غازات الدفيئة وليست خطرة على الحياة البشرية أو الحيوانية أو النباتية. يمكن أن يشمل ذلك البلاستيك الحيوي أو البلاستيك القابل للتحلل الحيوي. انظر التلوث بالمواد البلاستيكية - الحالة الملحة للبدائل الطبيعية والصديقة للبيئة للبلاستيك، UNCTAD 2023، يمكن الوصول إليه على <https://wedocs.unep.org/bitstream/handle/20.500.11822/42529/UNCTAD.pdf>. لا تخل هذه التعريفات بكيفية اختيار الأعضاء في النهاية لتعريف هذه المصطلحات في الصك، حسب الحاجة.

³¹ملاحظة: كالبلاستيك والمنتجات البلاستيكية، بموجب التعريف المقترح، يندرج البلاستيك البديل والمنتجات البلاستيكية ضمن نطاق الأحكام الأخرى في الصك المطبق على البلاستيك والمنتجات البلاستيكية على التوالي.

³²ملاحظة: قد ترغب الأطراف في النظر في إنشاء عملية لتقييم سلامة واستدامة البدائل البلاستيكية المحتملة، بما في ذلك البدائل المحتملة للمواد الكيميائية والبوليمرات التي تم تناولها في الجزء الثاني.2.

³³ يمكن أن تشمل التدابير المتخذة بموجب هذا الحكم، على سبيل المثال، الرسوم أو التعريفات المخفضة أو الضرائب أو الإعانات، بما في ذلك الإعانات المعاد استخدامها، حسب الاقتضاء.

³⁴ملاحظة: قد ترغب الأطراف في النظر في إنشاء عملية لتقييم سلامة واستدامة البدائل البلاستيكية المحتملة، بما في ذلك البدائل المحتملة للمواد الكيميائية والبوليمرات التي تم تناولها في الجزء الثاني.2.

³⁵ملاحظة: يستخدم مصطلح "البدائل" هنا بالمعنى المعطى له في تقرير الأونكتاد عن التلوث بالمواد البلاستيكية - الحالة الملحة للبدائل الطبيعية والصديقة للبيئة للبلاستيك المشار إليها في UNEP/PP/Inc.2/INF/9، يمكن الوصول إليه على <https://wedocs.unep.org/bitstream/handle/20.500.11822/42529/UNCTAD.pdf>.

³⁶ملاحظة: قد يرغب الأعضاء في النظر في إنشاء عملية لتقييم سلامة واستدامة البدائل المحتملة للبلاستيك وملاءمتها كبديل، مع مراعاة آثارها المحتملة على صحة الإنسان والبيئة، والتسلسل الهرمي للنفايات، ونهج "التقليل وإعادة الاستخدام وإعادة التدوير".

³⁷ يمكن أن تشمل هذه الصكوك، على سبيل المثال، الرسوم أو التعريفات المخفضة أو الضرائب أو الإعانات، بما في ذلك الإعانات المعاد استخدامها، حسب الاقتضاء.

³⁸ملاحظة: ستشمل الطرائق الواردة في الملحق د عناصر لإنشاء وتشغيل أنظمة مسؤولية المنتج الممتدة EPR بناءً على المبادئ المشتركة، بما في ذلك النهج القطاعية حسب الاقتضاء. للوصول على العناصر المحتملة المتعلقة بطرائق أنظمة مسؤولية المنتج الممتدة EPR، كما هو محدد في تقارير الأعضاء إلى الدورة الثانية للجنة، راجع UNEP/PP/INC.2/INF/4، القسم الثالث. أ.

1. يتم تشجيع كل طرف على إنشاء وتشغيل أنظمة مسؤولية المنتج الممتدة (EPR)، بما في ذلك، عند الاقتضاء، على أساس قطاعي، لتحفيز زيادة قابلية إعادة التدوير، وتعزيز معدلات إعادة تدوير أعلى، وتعزيز مساءلة المنتجين والمستوردين عن الإدارة الآمنة والسليمة بيئيًا للبلاستيك والمنتجات البلاستيكية طوال دورة حياتهم وعبر سلاسل التوريد الدولية.
2. يجب على مجلس الإدارة*، في دورته الأولى، اعتماد طرائق لإبلاغ إنشاء الأنظمة الوطنية لمسؤولية المنتج الممتدة (EPR) وتحديد ميزاتها الأساسية، ودعم مواءمتها، مع مراعاة هدف ضمان الانتقال العادل.39
8. انبعاثات وإطلاقات البلاستيك طوال دورة حياته
1. يجب على كل طرف منع والتخلص من انبعاثات وإطلاقات البوليمرات البلاستيكية والبلاستيك، بما في ذلك الجسيمات البلاستيكية الدقيقة، والمنتجات البلاستيكية طوال دورة حياتها، إلى البيئة من المصادر المحددة في الملحق ه بحلول التواريخ المحددة فيها. وينبغي أن تشمل الانبعاثات والإطلاقات المشمولة بهذا الحكم ما يلي:
 - a. انبعاثات المواد الخطرة، بما في ذلك الجسيمات البلاستيكية الدقيقة، في الهواء؛
 - b. الإطلاقات في التربة والمياه من إنتاج ونقل واستخدام المواد الكيميائية والبوليمرات موضع القلق والبلاستيك والمنتجات البلاستيكية؛
 - c. إطلاقات المواد الكيميائية والبوليمرات المثيرة للقلق والبلاستيك والمنتجات البلاستيكية، بما في ذلك الجسيمات البلاستيكية الدقيقة، في الهواء والتربة والماء والنظم الإيكولوجية.
2. يجب على كل طرف منع والقضاء على انبعاثات وإطلاقات الكريات البلاستيكية والرقائق والمسحوق من الإنتاج والتخزين والمناولة والنقل، مع مراعاة، حسب الاقتضاء، الأحكام والإرشادات ذات الصلة المتفق عليها في إطار المنظمات الدولية مثل المنظمة البحرية الدولية.
3. يجب أن تنعكس التدابير المتخذة لتنفيذ هذا البند في الخطط الوطنية المبلغة بموجب [الجزء 4.1 بشأن الخطط الوطنية].
4. يجب على مجلس الإدارة*، في دورته الأولى، اعتماد مبادئ توجيهية، بما في ذلك، عند الاقتضاء، مبادئ توجيهية قطاعية، لتسهيل تنفيذ الالتزامات المنصوص عليها في الفقرة 1، بما في ذلك معايير الانبعاثات والنفايات السائلة، وأفضل التقنيات المتاحة الخاصة بالقطاعات وأفضل الممارسات البيئية بشأن منع الانبعاثات والإطلاقات، وأفضل التقنيات المتاحة وأفضل الممارسات البيئية لالتقاط وإزالة التلوث بالمواد البلاستيكية، بما في ذلك الجسيمات البلاستيكية الدقيقة من مسطحات المياه العذبة والبيئة البحرية والنظم الإيكولوجية.
5. يتم تشجيع الأطراف على تعزيز الابتكار العلمي والتقني لمنع واحتجاز إطلاقات المواد والمنتجات البلاستيكية، بما في ذلك الجسيمات البلاستيكية الدقيقة، في البيئة البحرية.
9. إدارة النفايات40
 - a. إدارة النفايات

الخيار الأول

1. يجب على كل طرف اتخاذ تدابير فعالة لضمان إدارة النفايات البلاستيكية بطريقة آمنة وسليمة بيئيًا طوال مراحلها المختلفة، بما في ذلك المناولة والتجميع والنقل والتخزين وإعادة التدوير والتخلص النهائي، مع مراعاة التسلسل الهرمي للنفايات.
2. يجب على كل طرف أن يفي بالمتطلبات، بما في ذلك عند الاقتضاء من خلال نهج قطاعي، للحد الأدنى من معدلات التجميع وإعادة التدوير والتخلص الآمنة والسليمة بيئيًا، المنصوص عليها في الجزء الأول من الملحق و⁴¹، مع مراعاة الأحكام والإرشادات والمبادئ التوجيهية ذات الصلة في الاتفاقات الدولية الأخرى، بما في ذلك تلك التي تم تطويرها بموجب اتفاقية بازل بشأن التحكم في نقل النفايات الخطرة والتخلص منها عبر الحدود.
3. يجب على مجلس الإدارة*، عند الضرورة، اعتماد المتطلبات والتوجيهات والمبادئ التوجيهية لتنفيذ الأحكام الواردة في الفقرة 2، الإضافية أو المكملة للإرشادات والمبادئ التوجيهية ذات الصلة التي تم وضعها بموجب الاتفاقيات الدولية الأخرى المذكورة أعلاه.

الخيار الثاني

³⁹ملاحظة: للحصول على العناصر المحتملة المتعلقة بطرائق أنظمة مسؤولية المنتج الممتدة EPR، كما هو محدد في تقارير الأعضاء إلى الدورة الثانية للجنة، راجع UNEP/PP/INC.2/INF/4، القسم الثالث. أ.

⁴⁰ملاحظة: لأغراض هذا النص، تستخدم مصطلحات "النفايات" و "إدارة النفايات" و "الإدارة السليمة بيئيًا" للنفايات البلاستيكية بنفس المعاني كما في اتفاقية بازل، دون الإخلال بكيفية اختيار الأعضاء في النهاية لتعريف هذه المصطلحات حسب الحاجة في الصك.

⁴¹ملاحظة: يمكن أن يغطي هذا الالتزام النفايات البلاستيكية المتولدة في مراحل الإنتاج والتوزيع والاستخدام ونهاية العمر الافتراضي.

1. يجب على كل طرف اتخاذ تدابير فعالة بشأن الإدارة الآمنة والسليمة بيئيًا للنفايات في مراحلها المختلفة، بما في ذلك التعامل مع النفايات البلاستيكية وجمعها ونقلها وتخزينها وإعادة تدويرها والتخلص النهائي منها. يجب أن تنعكس التدابير المتخذة لتنفيذ هذا الحكم في الخطط الوطنية المبلغة بموجب [الجزء 4.1 بشأن الخطط الوطنية]، بهدف تحقيق الأهداف المحددة على المستوى الوطني والحد الأدنى من المتطلبات التي تم تطويرها بناءً على المؤشرات المُنسقة المنصوص عليها في الجزء الثاني من الملحق و.

2. يجب على مجلس الإدارة * اعتماد مبادئ توجيهية بشأن الإدارة الآمنة والسليمة بيئيًا للنفايات البلاستيكية وتحديثها لاحقًا حسب الحاجة في دورته الأولى، مع مراعاة التسلسل الهرمي للنفايات والمبادئ 42 التوجيهية والإرشادات الدولية الأخرى ذات الصلة.

الأحكام الشائعة للخيارات أعلاه

[4][3] لا يجوز لكل طرف السماح بممارسات إدارة النفايات المدرجة في الجزء الثالث من الملحق والتي قد تؤدي إلى انبعاثات وإطلاقات المواد الخطرة، ويجب أن ينظم ممارسات إدارة النفايات الأخرى المسموح بها والتي قد تؤدي إلى انبعاثات وإطلاقات المواد الخطرة المدرجة في الجزء الرابع من الملحق و.

[5] [4] يتخذ كل طرف التدابير اللازمة لمنع إلقاء النفايات في الهواء الطلق والمحيطات، والحرق في الهواء الطلق⁴³.

[6][5] يجب على الأطراف اتخاذ تدابير إضافية من أجل:

- الاستثمار في أنظمة إدارة النفايات والبنية التحتية التي تمكن من الإدارة السليمة بيئيًا للنفايات البلاستيكية؛
 - تعزيز الاستثمار وتعبئة الموارد من جميع المصادر لتغطية الفجوات التمويلية لأنظمة إدارة النفايات والبنية التحتية التي تمكن من الإدارة السليمة بيئيًا للنفايات البلاستيكية وتعزيز قدرة إدارة النفايات، في ضوء مستويات توليد النفايات الحالية والمتوقعة؛
 - وتحفيز التغييرات السلوكية في جميع أنحاء سلسلة القيمة وزيادة وعي المستهلك بالاستهلاك المستدام.
- يجب أن تنعكس التدابير المتخذة لتنفيذ هذا الحكم في الخطط الوطنية المبلغة بموجب [الجزء 4.1 بشأن الخطط الوطنية].

b. معدات الصيد⁴⁴

1. يجب على كل طرف التعاون واتخاذ تدابير فعالة، بما في ذلك متطلبات وضع العلامات والتعب والإبلاغ المناسبة، لمنع أو تقليل أو التخلص من معدات الصيد المتروكة أو المفقودة أو المهملة⁴⁵ التي تحتوي على البلاستيك، مع مراعاة القواعد والمعايير والممارسات والإجراءات الموصى بها المتفق عليها دوليًا⁴⁶. يجب أن تنعكس التدابير المتخذة لتنفيذ هذا الحكم في الخطط الوطنية المبلغة بموجب [الجزء 4.1 بشأن الخطط الوطنية].

2. يجب على الأطراف تعزيز التأزر والتكامل مع المبادرات والمنظمات ذات الصلة في إجراءاتها نحو التخلص الآمن من معدات الصيد.

10. التجارة في المواد الكيميائية والبوليمرات والمنتجات المدرجة، وفي النفايات البلاستيكية

a. التجارة في المواد الكيميائية والبوليمرات والمنتجات المدرجة⁴⁷

1. لا يجوز لكل طرف تصدير:

a. مادة كيميائية أو مجموعة من المواد الكيميائية أو البوليمر المشار إليه في [الجزء 2.2 بشأن المواد الكيميائية والبوليمرات موضع القلق]، للاستخدام في إنتاج البلاستيك أو دمجها في منتج بلاستيكي؛

⁴²ملاحظة: قد يتطلب مصطلح "التسلسل الهرمي للنفايات" تعريفًا.

⁴³ملاحظة: قد تتطلب مصطلحات "إلقاء النفايات في الهواء الطلق" و "إلقاء النفايات في المحيط" و "إلقاء القمامة" تعريفًا.

⁴⁴ملاحظة: قد يرغب الأعضاء في تضمين تدابير بشأن قطاعات محددة أخرى حسب الضرورة.

⁴⁵ملاحظة: لأغراض هذا النص، تستخدم مصطلحات "معدات الصيد" و "معدات الصيد المهجورة" و "المفقودة" و "المهملة" بنفس المعنى كما في المادة 16 من المبادئ التوجيهية الطوعية لمنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة (الفاو) لعام 2019 بشأن وسم معدات الصيد (يمكن الوصول إليها على <https://www.fao.org/3/ca3546t/ca3546t.pdf>)، دون الإخلال بكيفية تعريف الأعضاء لهذه المصطلحات في النهاية حسب الحاجة في الصك.

⁴⁶ملاحظة: قد يشمل ذلك القواعد والمعايير والممارسات والإجراءات الموصى بها التي تم تطويرها في إطار منظمة الأغذية والزراعة (انظر تقرير منظمة الأغذية والزراعة إلى الدورة الثانية للجنة، ويمكن الوصول إليه على

https://resolutions.unep.org/resolutions/uploads/230106_food_and_agriculture_organization_of_the_united_nations_0.pdf)، والمنظمة البحرية الدولية، ومنظمات إدارة مصائد الأسماك الإقليمية والهيئات الأخرى ذات الصلة (<https://www.fao.org/fishery/en/rfb>).

⁴⁷ملاحظة: يهدف هذا القسم إلى قراءته بالاقتران مع تلك الخيارات التي سترد فيها قائمة بالمواد أو المنتجات الخاضعة لتدابير الرقابة في ملحق، أسفل الأجزاء 2.2 و 2.3. تشير المراجع إلى الملحقين أ و ب في هذا القسم إلى الملحق المقترحة بموجب هذه الخيارات.

- b. منتج بلاستيكي يحتوي على أي مادة كيميائية أو بوليمر من هذا القبيل؛ أو
- c. جسيمات بلاستيكية دقيقة أو منتج تم تناوله في [الجزء 2.3 بشأن المنتجات البلاستيكية الإشكالية والتي يمكن تجنبها، بما في ذلك المنتجات قصيرة العمر وذات الاستخدام الواحد، والجسيمات البلاستيكية الدقيقة المضافة عن قصد]؛
- باستثناء الحالات التي يُسمح فيها بإنتاج واستخدام هذه المادة الكيميائية أو البوليمر أو المنتج بموجب هذا الصك* 48 وبموافقة مسبقة عن علم⁴⁹ من الدولة المستوردة.⁵⁰
2. يجب على كل طرف يصدر مادة كيميائية أو بوليمر أو منتج مشار إليه في الفقرة 1 وفقاً لهذا الحكم وضع شرط تصريح تصدير لهذه الصادرات، والحصول على موافقة مسبقة عن علم من الدولة المستوردة كتابياً، إلى جانب تأكيدات بأنه سيتم استخدام المادة الكيميائية أو البوليمر أو الجسيمات البلاستيكية الدقيقة أو المنتج، بمجرد استيراده، سيتم استخدامه بطريقة تتفق مع الشروط الواردة في الجزء الثاني من الملحق أ أو في الملحق ب، حسب الاقتضاء، وإدارته بطريقة آمنة وسليمة بيئياً طوال دورة حياته، بما في ذلك التخلص النهائي.⁵¹
3. يجب على كل طرف يصدر بموجب هذا الحكم مادة كيميائية أو بوليمر مدرج في الجزء الثاني من الملحق أ، أو منتج يحتوي على أي من هذه، أو بلاستيك دقيق أو منتج مدرج في الملحق ب، أن يطلب من المصدر:
- a. تزويد الدولة المستوردة والمستورد بمعلومات منسقة كاملة عن تكوين البوليمر أو المادة الكيميائية أو المنتج المصدر والمخاطر المرتبطة به على صحة الإنسان أو البيئة، بناءً على متطلبات الإفصاح المنسقة الواردة في الملحق أ، بما في ذلك أوراق بيانات السلامة، حسب الاقتضاء⁵²؛
- b. وضع علامة وتسمية على المادة الكيميائية أو البوليمر أو المنتج المصدر وفقاً لمتطلبات وضع العلامات المنسقة ذات الصلة الواردة في الملحق أ، حسب الاقتضاء؛
- c. الامتثال للقواعد والمعايير والممارسات الدولية المقبولة والمعترف بها عمومًا للتعبئة والتغليف ووضع العلامات والنقل.⁵³
4. عندما يتوفر رمز جمركي بموجب النظام المنسق لوصف السلع وترميزها لمادة كيميائية أو بوليمر أو بلاستيك دقيق أو منتج مدرج في الملحق أ أو ب، يجب على كل طرف أن يطلب من مستند الشحن الخاص به حمل هذا الرمز عند تصديره.⁵⁴
5. لا يجوز لكل طرف استيراد:
- أ. مادة كيميائية أو مجموعة من المواد الكيميائية أو البوليمر المشار إليه في [الجزء 2.2 بشأن المواد الكيميائية والبوليمرات موضع القلق]؛
- ب. منتج بلاستيكي يحتوي على أي مادة كيميائية أو بوليمر من هذا القبيل؛ أو
- ج. بلاستيك دقيق أو منتج تم تناوله في [الجزء 2.3 بشأن المنتجات البلاستيكية الإشكالية والتي يمكن تجنبها، بما في ذلك المنتجات قصيرة العمر وذات الاستخدام الواحد، والجسيمات البلاستيكية الدقيقة المضافة عن قصد]؛
- باستثناء أغراض الاستخدام المسموح بها بموجب هذا الصك*، أو لغرض التخلص منها بشكل آمن وسليم بيئياً وفقاً لمتطلبات [الجزء 2.9 بشأن إدارة النفايات].⁵⁵
-
- 48 ملاحظة: تقترض هذه اللغة أنه بموجب الملحق ذي الصلة، يمكن السماح ببعض الاستخدامات، على سبيل المثال خلال فترة التخلص التدريجي أو لأغراض محددة. عند الاقتضاء، قد ينشأ الاستخدام المسموح به أيضاً من الإعفاء. قد تحتاج اللغة الواردة في هذا الحكم إلى تكييفها مع طبيعة ومدى تدابير الرقابة المحددة المرتبطة بالمواد أو المنتجات المدرجة بموجب الملحق ذي الصلة.
- 49 ملاحظة: يمكن تسهيل إجراء الموافقة المسبقة عن علم المقترح بموجب هذا الحكم وتشغيله من خلال إنشاء إجراءات منسقة مفصلة، ومن خلال السجل عبر الإنترنت المقترح إنشائه بموجب "تبادل المعلومات" (انظر الجزء 4.6).
- 50 ملاحظة: قد تكون هناك حاجة إلى لغة إضافية بهدف تعزيز التماسك وتجنب ازدواجية الإجراءات إذا كانت مادة كيميائية أو بوليمر مدرج في الجزء الثاني من الملحق أ تخضع أيضاً لمتطلبات بموجب اتفاقية بيئية متعددة الأطراف أخرى، مثل اتفاقية استكهولم أو اتفاقية روتردام.
- 51 ملاحظة: قد ترغب اللجنة في تطوير أو توفير هيئة إدارية لتطوير عمليات ووثائق موحدة لتسهيل تشغيل هذا الإجراء.
- 52 ملاحظة: مقتبس من اتفاقية روتردام، المادة 13.2.
- 53 ملاحظة: مقتبس من اتفاقية ميناماتا، المادة 11.
- 54 ملاحظة: مقتبس من اتفاقية روتردام، المادة 13.1. قد ترغب اللجنة في النظر في إنشاء إطار للتعاون مع منظمة الجمارك العالمية حسب الاقتضاء لتسهيل مراقبة تدفقات تجارة البلاستيك بموجب الصك، بما في ذلك، حسب الاقتضاء، تعيين رموز جمركية محددة للنظام المنسق للمواد الكيميائية أو البوليمرات أو المنتجات المدرجة في الملحق والخاضعة لتدابير الرقابة بموجب الصك.
- 55 ملاحظة: تقترض هذه اللغة أنه بموجب الملحق ذي الصلة، يمكن السماح ببعض الاستخدامات، على سبيل المثال خلال فترة التخلص التدريجي أو لأغراض محددة. عند الاقتضاء، قد ينشأ الاستخدام المسموح به أيضاً من الإعفاء. قد تحتاج اللغة الواردة في هذا الحكم إلى تكييفها مع طبيعة ومدى تدابير الرقابة المحددة المرتبطة بالمواد أو المنتجات المدرجة بموجب الملحق ذي الصلة. مقتبس من اتفاقية استكهولم، المادة 3.2.ب.

b. نقل النفايات البلاستيكية عبر الحدود

1. لا يجوز لكل طرف السماح بنقل النفايات البلاستيكية عبر الحدود،⁵⁶ إلا لغرض إدارتها الآمنة والسليمة بيئيًا،⁵⁷ بموافقة مسبقة عن علم من الدولة المستوردة، وبطريقة تتفق مع الالتزامات بموجب هذا الصك*.
2. يجب على كل طرف يصدر النفايات البلاستيكية بموجب هذا الحكم وضع وتنفيذ شرط تصريح تصدير لهذه الصادرات وتتبع أنواع وأحجام ووجهة جميع صادراته من النفايات البلاستيكية.
3. عندما يُسمح بنقل النفايات البلاستيكية عبر الحدود بموجب الفقرة 1، يجب على كل طرف مصدر:

a. عدم السماح ببدء النقل عبر الحدود حتى تحصل على موافقة خطية من الدولة المستوردة، والتي يجب أن تتضمن تأكيدات تلك الدولة بأن النفايات البلاستيكية المصدرة ستتم إدارتها بطريقة سليمة بيئيًا؛⁵⁸

b. تطلب من المصدر:

- i. تزويد الدولة المستوردة والمستورد بمعلومات كاملة عن تكوين النفايات المصدرة، بما في ذلك محتوياتها في البوليمرات والمواد الكيميائية والبلاستيكية، وأي مخاطر مرتبطة بها على صحة الإنسان أو البيئة، بناءً على متطلبات الإفصاح المنسقة ذات الصلة الواردة في الملحق أ، بما في ذلك أوراق بيانات السلامة، حسب الاقتضاء؛⁵⁹
- ii. وضع علامة وتسمية على النفايات المصدرة وفقًا لمتطلبات وضع العلامات المنسقة ذات الصلة الواردة في الملحق أ، حسب الاقتضاء؛
- iii. الامتثال للقواعد والمعايير والممارسات الدولية المقبولة والمعترف بها عمومًا للتعبئة والتغليف ووضع العلامات والنقل.⁶⁰
4. يجب على مجلس الإدارة*، في دورته الأولى، اعتماد إرشادات لتنفيذ الحكم المنصوص عليه في الفقرة 3، مع مراعاة الترتيبات ذات الصلة حسب الاقتضاء بموجب الاتفاقيات البيئية متعددة الأطراف الأخرى.⁶¹
5. يجب على كل طرف منع والقضاء على التجارة غير المشروعة⁶² في النفايات البلاستيكية.
6. يجب على الأطراف تعزيز التآزر والتكامل مع المنظمات والهيئات الحكومية الدولية ذات الصلة والتعاون من أجل اعتماد وتنفيذ تدابير فعالة لمنع والقضاء على الصادرات غير القانونية وإلقاء النفايات البلاستيكية.
11. التلوث بالمواد البلاستيكية الحالي، بما في ذلك التلوث في البيئة البحرية
1. يجب على الأطراف التعاون من أجل:

a. تقييم وتعريف وتحديد أولويات مناطق التراكم⁶³ والنقاط الساخنة⁶⁴ والقطاعات:

⁵⁶ملاحظة: لأغراض هذا النص، يستخدم مصطلح "نقل النفايات البلاستيكية عبر الحدود" للإشارة إلى أي نقل للنفايات البلاستيكية من منطقة تخضع للولاية القضائية الوطنية لأحد الأطراف إلى أو عبر منطقة تخضع للولاية القضائية الوطنية لدولة أخرى أو إلى أو عبر منطقة لا تخضع للولاية القضائية الوطنية لأي دولة، شريطة أن تشارك دولتان على الأقل في النقل (مقتبس من المادة 3.3 من اتفاقية بازل). يُستخدم هذا التعريف دون الإخلال بكيفية تعريف الأعضاء لهذا المصطلح حسب الحاجة في الصك.

⁵⁷يجب أن تُفهم الإشارة إلى "الإدارة السليمة بيئيًا" للنفايات البلاستيكية في هذا الحكم على أنها تشير إلى إدارة النفايات البلاستيكية، بما في ذلك التخلص النهائي، بما يتوافق مع متطلبات [الجزء 2.9 بشأن إدارة النفايات]. ملاحظة: قد تحتاج لغة هذا الحكم إلى تكييفها مع النطاق والمحتوى الدقيق للمتطلبات ذات الصلة التي سيتم اعتمادها فيما يتعلق بإدارة النفايات البلاستيكية بموجب الجزء 2.9.

⁵⁸يجب أن تُفهم الإشارة إلى "الإدارة السليمة بيئيًا" للنفايات البلاستيكية في هذا الحكم على أنها تشير إلى إدارة النفايات البلاستيكية، بما في ذلك التخلص النهائي، بما يتوافق مع متطلبات [الجزء 2.9 بشأن إدارة النفايات]. ملاحظة: قد تحتاج اللغة الدقيقة لهذا الحكم إلى تكييفها مع النطاق والمحتوى الدقيق للمتطلبات ذات الصلة التي سيتم اعتمادها فيما يتعلق بإدارة النفايات البلاستيكية في الصك.

⁵⁹ملاحظة: مقتبس من اتفاقية روتردام، المادة 13.

⁶⁰ملاحظة: مقتبس من اتفاقية ميناماتا، المادة 11.

⁶¹ملاحظة: يمكن زيادة توضيح الطرائق المحددة لتطبيق هذا الحكم، بما في ذلك تشغيل إجراء الموافقة المسبقة عن علم (PIC)، في مرفق أو مجلس الإدارة، مع الأخذ في الاعتبار على وجه الخصوص الأحكام ذات الصلة بموجب اتفاقية بازل. انظر، على سبيل المثال، المادة 11.3 ج. من اتفاقية ميناماتا، التي تتناول نقل نفايات الزئبق عبر الحدود للأطراف في اتفاقية بازل. حول معالجة النفايات البلاستيكية بموجب اتفاقية بازل، راجع <https://www.basel.int/Implementation/Plasticwaste/PlasticWasteAmendments/FAQs/tabid/8427/Default.aspx>

⁶²ملاحظة: يستخدم مصطلح "التجارة غير المشروعة" في هذا النص للإشارة إلى الاستيراد أو التصدير الذي من شأنه أن ينتهك التشريعات المحلية للطرف المصدر أو للدولة المستوردة. هذا دون الإخلال بكيفية تعريف الأعضاء لهذا المصطلح حسب الحاجة في الصك.

- i. الأكثر تضرراً من التلوث بالمواد البلاستيكية الحالي،⁶⁵ بما في ذلك التلوث في البيئة البحرية؛
- ii. حيث تشكل كميات وأنواع القمامة تهديداً للأنواع أو الموائل مع مراعاة دورة الحياة الكاملة للبلاستيك.
- b. اتخاذ تدابير فعالة للتخفيف والمعالجة، بما في ذلك أنشطة التنظيف لمناطق التراكم والنقاط الساخنة والقطاعات المحددة، مع مراعاة الأحكام الواردة في الاتفاقيات الدولية الحالية بما في ذلك تلك ذات الصلة بالحفاظ على التنوع البيولوجي البحري واستخدامه المستدام، بما في ذلك في المناطق خارج الولاية الوطنية⁶⁶؛
- c. وتعزيز مشاركة السكان المحليين والمواطنين في أنشطة الإصلاح الآمنة والسليمة بيئياً.
2. يجب على كل طرف إتاحة المعلومات للجمهور حول أنواع التلوث بالمواد البلاستيكية الشائع والممارسات والسلوكيات التي تؤدي إلى التلوث بالمواد البلاستيكية، لزيادة الوعي ومنع المزيد من التلوث بالمواد البلاستيكية، بما في ذلك القمامة في المناطق الساحلية ومناطق المياه العذبة.
3. يجب أن تنعكس التدابير المتخذة لتنفيذ هذا البند في الخطط الوطنية المبلغة بموجب [الجزء 4.1 بشأن الخطط الوطنية].
4. يجب على مجلس الإدارة*، في دورته الأولى، اعتماد:
- a. مؤشرات لتحديد مناطق التراكم والنقاط الساخنة والقطاعات؛
- b. وإرشادات حول أفضل التقنيات المتاحة وأفضل الممارسات البيئية، التي تم تطويرها على أساس أفضل العلوم المتاحة، لمعالجة التلوث بالمواد البلاستيكية الحالي، بهدف ضمان عدم تأثير أنشطة التنظيف سلبيًا على البيئة والتنوع البيولوجي وصحة الإنسان.
12. الانتقال العادل
1. يجب على كل طرف تعزيز وتيسير انتقال عادل ومنصف وشامل للسكان المتضررين، مع إيلاء اهتمام خاص للنساء والفئات الأكثر احتياجًا، بما في ذلك الأطفال والشباب، في تنفيذ هذا الصك*. وقد يشمل هذا ما يلي:
- a. تعيين هيئة تنسيق وطنية للمشاركة مع أصحاب المصلحة المعنيين، بما في ذلك السلطات العامة والمنظمات غير الحكومية والمجتمعات المحلية؛
- b. السياسات والظروف التمكينية لتحسين الدخل والفرص وسبل العيش للمجتمعات المتأثرة، بما في ذلك تدريب القوى العاملة والبرامج الإنمائية والاجتماعية، وفقاً لاحتياجاتها وأولوياتها؛
- c. تحفيز تطوير المهارات وفرص العمل عبر سلسلة القيمة البلاستيكية، بما في ذلك تطوير إعادة الاستخدام والإصلاح وجمع النفايات والفرز؛
- d. تعزيز بيئة نظيفة وصحية ومستدامة للمجتمعات والعاملين عبر سلسلة القيمة، بما في ذلك العمال في قطاع إدارة النفايات؛
- e. تحسين ظروف العمل للعاملين في قطاع إدارة النفايات، بما في ذلك من خلال توفير الاعتراف القانوني والحماية للعاملين في البيئات غير الرسمية والتعاونية وتسهيل إضفاء الطابع الرسمي على جمعياتهم أو تعاونياتهم؛
- f. دمج العمال في البيئات غير الرسمية والتعاونية في سلسلة قيمة آمنة للبلاستيك، بما في ذلك من خلال مطالبة منتجي المنتجات البلاستيكية وشركات إعادة التدوير وإدارة النفايات بدمج البلاستيك الذي تم جمعه وفرزه بواسطتهم في مخططات التشغيل الخاصة بهم؛
- g. اشتراط استخدام جزء من الرسوم التي يتم جمعها من خلال مخططات مسؤولية المنتج الممتدة (EPR) لتحسين البنية التحتية وتحسين سبل العيش والفرص للعاملين في قطاع النفايات وتطوير مهاراتهم، بما في ذلك عمال النفايات في البيئات غير الرسمية والتعاونية.
2. يجب أن تنعكس التدابير المتخذة لتنفيذ هذا الحكم في الخطط الوطنية المبلغة بموجب [الجزء 4.1 بشأن الخطط الوطنية].

⁶³ملاحظة: قد تكون هناك حاجة إلى تعريفات لمصطلحات "مناطق التراكم" و "النقاط الساخنة".

⁶⁴ملاحظة: قد تكون هناك حاجة إلى تعريفات لمصطلحات "مناطق التراكم" و "النقاط الساخنة".

⁶⁵ملاحظة: قد تكون هناك حاجة إلى تعريف لمصطلح "النفايات البلاستيكية الحالية والتلوث".

⁶⁶ملاحظة: يتوفر نص اتفاقية BBNJ بموجب اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار على <https://documents-dds->

[OpenElement?ny.un.org/doc/UNDOC/LTD/N23/177/28/PDF/N2317728.pdf](https://documents-dds-OpenElement?ny.un.org/doc/UNDOC/LTD/N23/177/28/PDF/N2317728.pdf)

13. الشفافية والتتبع والرصد ووضع العلامات 67

1. يجب على كل طرف:

a. مطالبة المنتجين والمستوردين بالكشف عن معلومات منسقة حول التركيب الكيميائي لكل البلاستيك والمنتجات البلاستيكية طوال دورة حياتها؛

b. اتخاذ التدابير المناسبة لضمان تتبع المواد الكيميائية والبوليمرات والمحتويات البلاستيكية للمنتجات طوال دورة حياة البلاستيك والمنتجات البلاستيكية، بناءً على المبادئ التوجيهية التي سيعتمدها مجلس الإدارة* في دورته الأولى، لا سيما لأغراض استخدامها وإعادة تدويرها والتخلص منها بشكل آمن وسليم بيئيًا؛

c. وضع متطلبات العلامات والتوسيم بناءً على التوجيهات التي سيعتمدها مجلس الإدارة* في دورته الأولى، ولا سيما لأغراض الاستخدام الآمن والسليم بيئيًا وإعادة تدوير البلاستيك والمنتجات البلاستيكية والتخلص منها.

2. يجب على كل طرف مراقبة وتتبع أنواع وأحجام إنتاجه وورادته وصادراته من المواد الكيميائية والبوليمرات المستخدمة في إنتاج البوليمرات البلاستيكية والبلاستيك والمنتجات البلاستيكية والمنتجات البلاستيكية المنظمة عبر دورة حياتها.⁶⁸

3. يجب على كل طرف الإبلاغ عن المعلومات التي تم جمعها وفقًا للفقرة 2، جنبًا إلى جنب مع المعلومات المتعلقة بمرافق إعادة التدوير العاملة داخل أراضيه، في شكل موحد إلى مجلس الإدارة*.

الجزء الثالث

1. التمويل

1. يجب على الأطراف توفير الموارد اللازمة للأنشطة الوطنية التي تهدف إلى تنفيذ هذا الصك*. وقد تشمل هذه الموارد التمويل المحلي والدولي، وكذلك تسهيل تمويل القطاع الخاص، بما في ذلك المساهمات الطوعية.⁶⁹

2. يجب على الأطراف، ويتم تشجيع المنظمات والوكالات والصناديق متعددة الأطراف على زيادة دعمها، بما في ذلك من خلال التمويل وبناء القدرات ونقل التكنولوجيا، لتنفيذ هذا الصك* من قبل البلدان النامية الأطراف.

3. يجب على الأطراف وأصحاب المصلحة الآخرين، عند تنفيذ الفقرة 2 من هذه المادة، أن يأخذوا في الاعتبار الاحتياجات المحددة والظروف الخاصة للأطراف التي هي دول جزرية صغيرة نامية أو أقل البلدان نموًا.

4. يتم بموجب هذا إنشاء آلية لتوفير موارد مالية يمكن التنبؤ بها ومستدامة وكافية ويمكن الوصول إليها في الوقت المناسب لدعم تنفيذ هذا الصك* من قبل البلدان النامية الأطراف، ولا سيما الدول الجزرية الصغيرة النامية وأقل البلدان نموًا. يجب أن تشمل الآلية الموارد المالية من جميع المصادر، المحلية والدولية، والعامّة، والخاصة.

5. يجب أن تعمل الآلية تحت إشراف مجلس الإدارة وتكون مسؤولة أمامه*.⁷⁰

الخيار الأول

6. يجب أن تتكون الآلية من صندوق (صناديق) مخصصة تم إنشاؤها حديثًا*.⁷¹

7. يجب على مجلس الإدارة*، في دورته الأولى، اعتماد ترتيبات تشغيل الصندوق (الصناديق) المخصصة المنشأة حديثًا.

⁶⁷ يكمل هذا الحكم ويحتوي على متطلبات إضافية للمتطلبات المحددة المتعلقة بالشفافية والتتبع والرصد ووضع العلامات الواردة في أحكام أخرى من هذا الصك*.

⁶⁸ ملاحظة: يشير مصطلح "المنتجات البلاستيكية المنظمة" في هذا الحكم إلى المنتجات الخاضعة لتدابير الرقابة، بما في ذلك المحظورات أو القيود، بموجب الجزء 2.2 (المواد الكيميائية والبوليمرات المثيرة للقلق) أو 2.3 (المنتجات الإشكالية والتي يمكن تجنبها، بما في ذلك الجسيمات البلاستيكية الدقيقة والمنتجات البلاستيكية قصيرة العمر وذات الاستخدام الواحد).

⁶⁹ ملاحظة: للحصول على قائمة بمصادر التمويل المحتملة خارج المصادر التقليدية، راجع الفقرة 24(هـ) من الوثيقة UNEP/PP/INC.2/4.

⁷⁰ ملاحظة: يمكن النظر في الخيارين أدنى الفقرة 5 بشكل فردي أو معًا.

⁷¹ ملاحظة: يمكن تخصيص الصندوق (الصناديق) لأغراض محددة، مثل معالجة النفايات البلاستيكية القديمة أو الابتكار.

الخيار الثاني

6. يجب أن تتكون الآلية من صندوق مخصص ضمن ترتيب مالي قائم⁷²
7. يجب على مجلس الإدارة*، على أبعد تقدير في دورته الأولى، إبرام ترتيبات مع مجلس الإدارة* للترتيب المالي الحالي * لتشغيل الآلية.
- الأحكام الشائعة للخيارات أعلاه
8. يجب على مجلس الإدارة* أن يراجع بشكل منتظم مستوى التمويل والتوجيهات المقدمة من مجلس الإدارة* لتفعيل الآلية المنشأة بموجب هذه المادة وفعاليتها، فضلاً عن قدرتها على تلبية الاحتياجات المتغيرة للأطراف من البلدان النامية. واستناداً إلى هذا الاستعراض، يتخذ مؤتمر الأطراف الإجراءات المناسبة لتحسين فعالية الآلية.⁷³
9. يجب على كل طرف تحديد رسوم للتلوث بالمواد البلاستيكية، يدفعها منتج البوليمرات البلاستيكية داخل ولايته القضائية، واعتماد التدابير التشريعية والتنظيمية والإدارية اللازمة لجمعها. يجب على مجلس الإدارة*، في دورته الأولى، اعتماد طرائق وإجراءات لتنفيذ الرسوم العالمية للتلوث بالمواد البلاستيكية، بما في ذلك مساهمة الرسوم في الآلية المالية المنشأة في الفقرة⁷⁴ 4.
10. يجب على كل طرف اتخاذ تدابير من أجل:

- a. تقليل التدفقات المالية من جميع المصادر المحلية والدولية والعامة والخاصة، نحو المشاريع التي تؤدي إلى انبعاثات وإطلاقات إلى البيئة من البلاستيك والمنتجات البلاستيكية طوال دورة الحياة، بما في ذلك الجسيمات البلاستيكية الدقيقة؛
- b. وزيادة التدفقات المالية من جميع المصادر المحلية والدولية والعامة والخاصة، نحو المشاريع التي تمنع أو تقلل من انبعاثات وإطلاقات البلاستيك والمنتجات البلاستيكية إلى البيئة طوال دورة الحياة، بما في ذلك الجسيمات البلاستيكية الدقيقة، بما في ذلك تطوير البنية التحتية المناسبة لإدارة النفايات.

2. بناء القدرات والمساعدة التقنية ونقل التكنولوجيا

1. يجب على الأطراف التعاون لتمكينها، في حدود قدراتها، من توفير بناء القدرات والمساعدة الفنية في الوقت المناسب وبشكل مستدام⁷⁶ وشامل وكاف، للبلدان النامية، ولا سيما أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية، لمساعدتها في تنفيذ التزاماتها بموجب هذا الصك * والاحتفاظ بهذه القدرة بمجرد بنائها.
2. يجب على مجلس الإدارة* أن يُبقي قيد المراجعة بناء القدرات والمساعدة الفنية لدعم تنفيذ هذا الصك * وتعزيز التعاون والتنسيق مع الاتفاقيات البيئية متعددة الأطراف الأخرى والمبادرات الأخرى ذات الصلة لزيادة فعالية بناء القدرات والمساعدة الفنية.
3. يجب على الأطراف تعزيز وتيسير التطوير والنقل بشروط متفق عليها بشكل متبادل ونشر والوصول إلى أحدث التقنيات السليمة بيئياً لمعالجة التلوث بالمواد البلاستيكية، بما في ذلك من خلال البدائل الآمنة والمستدامة والبدائل غير البلاستيكية. عند تنفيذ هذا الحكم، يجب على الأطراف تعزيز وتيسير الابتكار والاستثمار في السعي وراء التقنيات الجديدة والحلول المبتكرة، ويجب أن تسهل الوصول إلى التقنيات الأساسية، بما في ذلك ما يتعلق بالموارد المالية وحقوق الملكية.

⁷² ملاحظة: يمكن إنشاء الصندوق ضمن "صندوق قائم"، مثل مرفق البيئة العالمية (<https://www.thegef.org/who-we-are/organization>) (GEF).

⁷³ ملاحظة: مقتبس من اتفاقية ميناماتا، المادة 13.11.

⁷⁴ ملاحظة: يمكن وضع طرائق للرسوم العالمية للتلوث بالمواد البلاستيكية من قبل مجلس الإدارة. يمكن أن تحمل هذه الرسوم منتجي البوليمر المسؤولية عن تكاليف التلوث لجميع المواد البلاستيكية الخاصة بهم، بغض النظر عن البلد الذي تنتهي فيه المواد البلاستيكية من عمرها الإنتاجي، وما إذا كانت المواد البلاستيكية مخصصة في النهاية لإعادة التدوير أو التخلص منها. يمكن أن تولد إيرادات لتمويل الإدارة السليمة بيئياً للنفايات ومبادرات التنظيف.

⁷⁵ ملاحظة: قد يرغب الأعضاء في تضمين تعريف "نقل التكنولوجيا بشروط متفق عليها بشكل متبادل" إما في الحكم المتعلق بـ "التعاريف" أو في الحكم المتعلق بـ "نقل التكنولوجيا بشروط متفق عليها بشكل متبادل". مسرد المصطلحات الذي تم إعداده للدورة الأولى للجنة،

UNEP/PP/INC.1/6، يشير إلى التعريف التالي: "يعني نقل التكنولوجيا نقل المعرفة والمعدات والمنتجات إلى الحكومات أو المنظمات أو أصحاب المصلحة الآخرين. وعادة ما ينطوي أيضاً على التكيف للاستخدام في سياق ثقافي واجتماعي واقتصادي وبيئي محدد". (برنامج الأمم المتحدة للبيئة، مسرد المصطلحات للمفاوضين على الاتفاقيات البيئية متعددة الأطراف (نيروبي، 2007)، ص. 91).

⁷⁶ ملاحظة: قد تحتاج مجالات التركيز الخاصة لبناء القدرات أو المساعدة الفنية أو نقل التكنولوجيا إلى مزيد من التحديد والتفصيل عندما يكون هناك فهم أفضل للالتزامات الموضوعية بموجب هذا الصك *.

الجزء الرابع

1. الخطط الوطنية

1. يجب على كل طرف وضع وتنفيذ خطة وطنية⁷⁷ للوفاء بالتزاماته بموجب هذا الصك * وتحقيق هدفه (أهدافه). يجب أن تستند الخطط الوطنية إلى الشكل الوارد في الملحق ز ويجب أن تتضمن على الأقل العناصر ذات الصلة المتعلقة بما يلي⁷⁸:

- a. بوليمرات بلاستيكية أولية؛
- b. المواد الكيميائية والبوليمرات موضع القلق؛
- c. المنتجات البلاستيكية الإشكالية والتي يمكن تجنبها؛
- d. تصميم المنتج وأدائه؛
- e. تقليل وإعادة استخدام وإعادة تعبئة وإصلاح البلاستيك والمنتجات البلاستيكية؛
- f. استخدام المحتويات البلاستيكية المعاد تدويرها؛
- g. مسؤولية المنتج الممتدة؛
- h. انبعاثات وإطلاقات البلاستيك خلال دورة حياته؛
- i. إدارة النفايات؛
- j. معدات صيد الأسماك؛
- k. التلوث بالمواد البلاستيكية الحالي، بما في ذلك التلوث في البيئة البحرية؛
- l. والانتقال العادل

2. يجب على كل طرف إبلاغ خطته الوطنية الأولية إلى مجلس الإدارة* في غضون [X] سنة (سنوات) من التاريخ الذي يدخل فيه هذا الصك حيز التنفيذ بالنسبة له من خلال الأمانة.

3. يجب أن يسترشد كل طرف بالطرانق المشار إليها في الفقرة 1 عند إعداد وتقديم خطته الوطنية.

4. يجوز لأي طرف في أي وقت تعديل خطته الوطنية بهدف تعزيز مستوى طموحه، وفقاً للتوجيهات التي يعتمدها مجلس الإدارة*.

5. يتم تشجيع الأطراف على التنسيق بشأن وضع وتنفيذ الخطط الإقليمية لتسهيل تنفيذ هذا الصك*، حسب الاقتضاء.

6. يجب على الأطراف مراجعة وتحديث وإبلاغ مجلس الإدارة* بخطتهم الوطنية كل [X] سنة (سنوات)، وبطريقة يتم تحديدها بقرار من مجلس الإدارة*، حيث يمثل كل تحديث تقدماً مقارنة بالخطة الوطنية السابقة للطرف.

7. يجب على كل طرف أن يدرج معلومات عن تنفيذ خطته الوطنية نحو تحقيق هدف هذا الصك* في تقاريره الوطنية بموجب [الجزء 4.3 حول الإبلاغ عن التقدم].

⁷⁷ ملاحظة: يستخدم مصطلح "الخطط الوطنية" دون الحكم مسبقاً على كيفية اختيار الأعضاء في النهاية للإشارة إلى الخطط. وتشمل الخيارات الأخرى "خطط العمل الوطنية" أو "خطط التنفيذ الوطنية".

⁷⁸ ملاحظة: تعكس هذه القائمة المحتملة للإجراءات التي سيتم تضمينها في الخطط الوطنية الإشارات إلى هذه الخطط في الخبرات المقدمة. يتم تقديمه لتسهيل الرجوع إليه ودون الإخلال بكيفية اختيار الأعضاء لمعالجة هذا البند في الصك*. ستعتمد المحتويات الدقيقة لأي خطط وطنية على محتويات وهيكل الالتزامات والتعهدات بموجب الصك*.

2. التنفيذ والامتثال
1. يتم إنشاء آلية لتسهيل تنفيذ وتعزيز الامتثال لأحكام هذا الصك*، بما في ذلك لجنة.
2. يجب أن تكون الآلية المشار إليها في الفقرة 1 تيسيرية بطبيعتها ويجب أن تولي اهتمامًا خاصًا للقدرات والظروف الوطنية للأطراف.79
3. يجب أن تعمل الآلية وفقًا للطرائق والإجراءات التي اعتمدها مجلس الإدارة* في دورته الأولى ويجب أن تقدم تقريرًا إلى مجلس الإدارة*.
4. يجب على اللجنة المشار إليها في الفقرة 1 فحص قضايا التنفيذ والامتثال الفردية والنظامية وتقديم توصيات إلى مجلس الإدارة*، حسب الاقتضاء.80. يجب أن تتكون اللجنة من 17 عضوًا يتمتعون بكفاءة معترف بها في المجالات ذات الصلة بهذا الصك* يتم انتخابهم من قبل مجلس الإدارة* الذين يسعون جاهدين لعكس توازن الخبرة وعلى أساس التمثيل الجغرافي العادل، مع ثلاثة أعضاء لكل منهم من المجموعات الإقليمية الخمس للأمم المتحدة وعضوين من الدول الجزرية الصغيرة النامية، مع مراعاة هدف التوازن بين الجنسين.
5. يتم انتخاب الأعضاء في اللجنة للعمل لمدة [X] سنوات ولمدة أقصاها ولايتين متتاليتين. يجب على مجلس الإدارة*، في دورته الأولى، انتخاب تسعة أعضاء في اللجنة لفترة أولية مدتها [X] سنوات وثمانية أعضاء لمدة [نصف X] سنوات. بعد ذلك، ينتخب مجلس الإدارة* في دوراته العادية ذات الصلة تسعة أعضاء لمدة [X] سنوات. ويبقى الأعضاء والأعضاء المناوبون في مناصبهم حتى انتخاب من يخلفهم.
6. يجوز للجنة النظر في القضايا على أساس:

a. تقديمات خطية من أي طرف فيما يتعلق بامتثاله؛

خيارات إضافية

- b. تقديم خطي من أي طرف فيما يتعلق بامتثال طرف آخر؛
- c. طلبات من مجلس الإدارة*؛
- d. المعلومات المقدمة من الأمانة فيما يتعلق بحالة تقديم المعلومات بموجب [الجزء 4.3 حول الإبلاغ عن التقدم].
7. يجب على اللجنة المشار إليها في هذه المادة وضع نظامها الداخلي،⁸¹ والذي يجب أن يخضع لمصادقة مجلس الإدارة* في دورته الثانية. يجوز لمجلس الإدارة* اعتماد المزيد من الاختصاصات للجنة.
3. الإبلاغ عن التقدم

الخيار الأول

1. يجب على كل طرف تقديم تقرير إلى مجلس الإدارة* عن التدابير المتخذة لتنفيذ هذا الصك* وعن فعالية هذه التدابير وفقًا للجدول الزمني الذي يتفق عليه مجلس الإدارة* في دورته الأولى.
2. يجب على كل طرف أن يقدم تقريره المشار إليه في الفقرة 1 من هذه المادة إلى الأمانة⁸² بشأن التدابير التي اتخذها لتنفيذ أحكام هذا الصك* وبشأن فعالية هذه التدابير والتحديات المحتملة في تحقيق هدف الصك*. يجب على الأمانة إتاحة التقارير الوطنية المقدمة من الأطراف بموجب هذه المادة للجمهور.
3. يجب على كل طرف أن يدرج، في تقاريره، المعلومات المقدمة وفقًا لـ [الجزء 2.14 بشأن الشفافية والتتبع والرصد ووضع العلامات، الفقرتان 2 و 3]، بما في ذلك البيانات الإحصائية عن أنواع وأحجام إنتاجها و وارداتها وصادراتها من البوليمرات والمنتجات البلاستيكية.⁸³

79 ملاحظة: مقتبس من اتفاقية ميناماتا، المادة 15.

80 ملاحظة: مقتبس من اتفاقية ميناماتا، المادة 15.

⁸¹ملاحظة: قد يتضمن النظام الداخلي أحكامًا لعدم الامتثال.

⁸²ملاحظة: يمكن تكليف الأمانة بالاحتفاظ بسجل، أي تبادل مركزي للبيانات حيث يمكن إتاحة المعلومات التي أبلغت عنها الأطراف.

⁸³ملاحظة: مقتبس من اتفاقية ميناماتا، المادة 2.21.

4. يجب على مجلس الإدارة*، في دورته الأولى، اعتماد طرائق وشكل الإبلاغ المشار إليه في الفقرة 1 من هذه المادة، والتي يجب أن تأخذ في الاعتبار دورة الحياة الكاملة للبلاستيك والمنتجات البلاستيكية، مع ضمان التكامل مع الصكوك والمنظمات الدولية ذات الصلة، حسب الاقتضاء.
5. يجب على مجلس الإدارة*، في دورته الأولى، اعتماد طرائق وإجراءات مراجعة المعلومات المُرسلة وفقاً لهذه المادة. يجب على الأمانة أن تبقى قيد المراجعة وأن ترسل بانتظام إلى مجلس الإدارة* حالة تقديم الأطراف للمعلومات وفقاً للفقرات 1 و2 و3 من هذه المادة.
6. يجب على كل طرف اتخاذ تدابير لضمان الإفصاح الإلزامي من الشركات، بما في ذلك القطاع المالي عن أنشطتها وتدفقاتها المالية من جميع المصادر المتعلقة بالتلوث بالمواد البلاستيكية وممارسات التمويل المستدام ذات الصلة.

الخيار الثاني

1. يجب على كل طرف أن يقدم تقريراً إلى مجلس الإدارة*، من خلال الأمانة، بشأن التدابير التي اتخذها لتنفيذ أحكام هذا الصك* وبشأن فعالية هذه التدابير والتحديات المحتملة في تحقيق هدف الصك*.
2. يجب على كل طرف أن يدرج في تقاريره المعلومات المطلوبة في المواد [X،X]⁸⁴ من هذا الصك*.

3. يجب على مجلس الإدارة*، في دورته الأولى، اتخاذ قرار بشأن توقيت وشكل الإبلاغ الذي يجب على الأطراف اتباعه، مع مراعاة استصواب تنسيق الإبلاغ مع الصكوك والمنظمات الدولية ذات الصلة، حسب الاقتضاء.

4. التقييم الدوري ورصد التقدم المحرز في تنفيذ الصك* وتقييم الفعالية

a. تقييم الفعالية

1. يجب على مجلس الإدارة* تقييم فعالية هذا الصك* بشكل دوري وتحديد أي تدابير مطلوبة للمضي قدماً في تحقيق الهدف. يجب على مجلس الإدارة* إجراء أول تقييم لفعالية الصك* في موعد لا يتجاوز [X] سنوات بعد تاريخ دخول الصك* حيز التنفيذ وبعد ذلك كل [X] سنوات على الأقل.

2. يجب على مجلس الإدارة*، في دورته الأولى، اعتماد طرائق تقييم فعالية الصك* وفقاً لأحكام هذا البند.

3. ينبغي إجراء التقييم على أساس المعلومات العلمية والبيئية والتقنية والمالية والاقتصادية، بما في ذلك:

- a. تقديم التقارير الوطنية بموجب [الجزء 4.3 حول الإبلاغ عن التقدم]؛
- b. الخطط الوطنية المقدمة من الأطراف بموجب [الجزء 4.1 بشأن الخطط الوطنية]؛
- c. التقييمات العلمية والاجتماعية والاقتصادية بموجب [الجزء 5.2 بشأن الهيئة الفرعية⁸⁵]؛
- d. أفضل المعارف العلمية والتقنية المتاحة، بما في ذلك الأدبيات العلمية والمصادر الأخرى ذات الصلة؛
- e. المعلومات والتوصيات المقدمة من اللجنة المشار إليها في [الجزء 4.2 بشأن آلية التنفيذ والامتثال]؛
- f. التقارير والمعلومات الأخرى ذات الصلة حول مواءمة التدفقات المالية من جميع المصادر مع هدف الصك وغاياته، وتشغيل المساعدة المالية، ونقل التكنولوجيا وتربييات بناء القدرات الموضوعية بموجب هذا الصك*؛
- g. ومعلومات أخرى يراها مجلس الإدارة* ذات صلة.

4. يجب على مجلس الإدارة* مراعاة نتائج تقييم فعالية الصك* عند تحديد التدابير المطلوبة لتعزيز فعالية الصك*.

⁸⁴ملاحظة: سيتم تحديد قائمة المواد ذات الصلة.

⁸⁵ملاحظة: تفترض هذه اللغة أنه سيتم تكليف هيئة علمية و/أو تقنية أو آلية مراجعة بإجراء تقييمات علمية واجتماعية واقتصادية.

b. مراجعة المواد الكيميائية والبوليمرات المثيرة للقلق والجسيمات البلاستيكية الدقيقة والمنتجات الإشكالية والتي يمكن تجنبها

1. يجب على مجلس الإدارة*، بدءاً من [X] سنوات بعد دخول الاتفاقية حيز التنفيذ وكل [X] سنوات على الأقل بعد ذلك، إجراء مراجعة للمواد الكيميائية والبوليمرات المثيرة للقلق المستخدمة في إنتاج البلاستيك والجسيمات البلاستيكية الدقيقة المضافة عمداً والمنتجات البلاستيكية التي يمكن تجنبها⁸⁶، بهدف تقييم حالة المعرفة فيما يتعلق بتحديداتها وإنتاجها واستخدامها من قبل الأطراف، وتأثيرها على صحة الإنسان والبيئة.
2. يجب أن تستند المراجعة المشار إليها في الفقرة 1 إلى تقرير [هيئة أو لجنة استعراض الخبراء]⁸⁷. قد يحتوي هذا التقرير على توصيات إلى مجلس الإدارة*، بما في ذلك ما يتعلق بالتعديلات المحتملة على الملحقين أ و ب.
3. في أداء عملها بموجب هذا الحكم، يجوز لـ [هيئة أو لجنة استعراض الخبراء]⁸⁸ إعطاء الأولوية للمواد أو المنتجات أو القطاعات ذات الأحجام الكبيرة أو الأكثر احتمالاً للتسبب في التلوث بالمواد البلاستيكية.
4. يجب على مجلس الإدارة* النظر، في ضوء التقرير المقدم من [هيئة أو لجنة استعراض الخبراء]⁸⁹ وفقاً للفقرة 2، فيما إذا كان هناك ما يبرر إجراء تعديلات على الملحقين أ و ب.

5. التعاون الدولي

1. يجب على الأطراف التعاون مع بعضها البعض على أساس عالمي، وعند الاقتضاء، على أساس إقليمي، ومع المنظمات الحكومية الدولية ذات الصلة والكيانات الأخرى، بما في ذلك المنظمات والهيئات العلمية ذات الصلة، لدعم التنفيذ الفعال لهذا الصك* وتحقيق هدفه، بما في ذلك من خلال تعزيز وتقوية التعاون مع وفيما بين الصوك والأطر القانونية ذات الصلة، وكذلك الهيئات العالمية والإقليمية ودون الإقليمية والقطاعية.
2. يجب على الأطراف تعزيز هدف هذا الصك* عند المشاركة في صنع القرار بموجب الصوك القانونية أو الأطر الأخرى ذات الصلة أو الهيئات العالمية أو الإقليمية أو القطاعية⁹⁰.
3. يجب على الأطراف تعزيز التعاون الدولي لدعم هدف هذا الصك* من خلال:
 - a. تطوير ونقل ونشر والوصول إلى التكنولوجيا بشروط متفق عليها بشكل متبادل والابتكار التقني، بما يتفق مع [الجزء 3.2 بشأن بناء القدرات والمساعدة التقنية ونقل التكنولوجيا]؛
 - b. تطوير البحث وتبادل المعلومات لتحسين فهم التلوث بالمواد البلاستيكية وتعزيز الابتكار التكنولوجي، بما يتفق مع [الجزء 4.6 بشأن تبادل المعلومات والجزء 4.7 بشأن زيادة الوعي والتنقيف والبحث]؛
 - c. تعزيز التعاون التقني والعلمي، بما في ذلك المنصات أو قواعد البيانات الإقليمية، ومشاريع التعاون التقني والعلمي، وشبكات المراكز التقنية؛
 - d. تنفيذ التزامات الرصد؛
 - e. استخدام آليات تبادل المعلومات الحالية لتعزيز المعرفة وأفضل الممارسات البيئية والتقنيات البديلة القابلة للتطبيق بيئياً وتقنياً واجتماعياً واقتصادياً.

4. سيدعو مجلس الإدارة*، حسب الاقتضاء، إلى تقديم مدخلات من الهيئات العلمية والتقنية ذات الصلة، بما في ذلك فريق السياسات العلمية الذي سيتم إنشاؤه وفقاً لقرار جمعية الأمم المتحدة للبيئة 8/5، أو الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ أو المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية، والهيئات الأخرى ذات الصلة بشأن المسائل المتعلقة بالوفاء بولايته 91. يجوز للهيئة الإدارية* أيضاً النظر في النتائج ذات الصلة من عمل الهيئات العلمية والتقنية المذكورة أعلاه.

⁸⁶ملاحظة: يفترض هذا النص المقترح اعتماد الملحقين أ و ب على النحو المنصوص عليه في بعض الخيارات بموجب الجزء 2.2 (المواد الكيميائية والبوليمرات المثيرة للقلق) والجزء 2.3 (المنتجات البلاستيكية التي يمكن تجنبها، بما في ذلك المنتجات قصيرة العمر وذات الاستخدام الواحد، والجسيمات البلاستيكية الدقيقة المضافة عن قصد).

⁸⁷ملاحظة: تفترض هذه اللغة أنه سيتم تكليف هيئة علمية و/أو تقنية أو آلية مراجعة بتنفيذ هذه الوظيفة وأي وظائف ذات صلة.

⁸⁸ملاحظة: تفترض هذه اللغة أنه سيتم تكليف هيئة علمية و/أو تقنية أو آلية مراجعة بتنفيذ هذه الوظيفة.

⁸⁹ملاحظة: تفترض هذه اللغة أنه سيتم تكليف هيئة علمية و/أو تقنية أو آلية مراجعة بتنفيذ هذه الوظيفة.

⁹⁰ملاحظة: مقتبس من الاتفاقية بموجب اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار بشأن الحفاظ على التنوع البيولوجي البحري واستخدامه المستدام في المناطق خارج الولاية الوطنية، المادة 8.

91 ملاحظة: وفقاً لقرار جمعية الأمم المتحدة للبيئة 8/5، يمكن لفريق السياسات العلمية (SPP) دعم "الاتفاقيات متعددة الأطراف ذات الصلة، والصوك الدولية الأخرى والهيئات الحكومية الدولية، والقطاع الخاص وأصحاب المصلحة الآخرين ذوي الصلة في عملهم". ستحتاج الصياغة الدقيقة للصياغة المقترحة إلى الانتهاء منها مع الأخذ في الاعتبار نتائج عمل مجموعة العمل المفتوحة العضوية المنشأة بموجب القرار 8/5 نحو إنشاء المشتريات العامة المستدامة المستقبلية.

5. يجب على مجلس الإدارة* التعاون والتعاقد مع الصكوك والمنظمات الدولية ذات الصلة، حسب الاقتضاء، بما في ذلك بهدف ضمان أعلى مستوى من الاتساق بين الصكوك والمنظمات الدولية ذات الصلة.⁹²

6. تبادل المعلومات

1. يجب على كل طرف تسهيل وتبادل المعلومات المتعلقة بتنفيذ الصك*، بما في ذلك:

a. أفضل الممارسات والسياسات المتعلقة بالاستهلاك والإنتاج المستدامين؛

b. البحوث والتقنيات؛

c. المعرفة، بما في ذلك المعرفة المحلية، من ضمن جملة أمور أخرى، بشأن الإدارة السليمة بيئياً للنفايات، ومصادر التلوث بالمواد البلاستيكية، وتعرض الإنسان والحيوان والنبات للتلوث بالمواد البلاستيكية وما يرتبط بذلك من إدارة المخاطر وخيارات الحد منها.

2. يجوز للأطراف تبادل المعلومات المشار إليها في الفقرة 1 مباشرة، من خلال سجل عبر الإنترنت تحتفظ به الأمانة أو بالتعاون مع الصكوك والمنظمات الدولية الأخرى ذات الصلة، حسب الاقتضاء.

3. يجب على كل طرف تعيين نقطة اتصال وطنية لتبادل المعلومات بموجب هذا الصك*، بما في ذلك ما يتعلق بالموافقة المسبقة عن علم من الدول المستوردة بموجب [الجزء 2.11 بشأن التجارة في البلاستيك والمنتجات البلاستيكية].

4. يتم تشجيع الأطراف على التعلم من العمليات والمبادرات والشبكات الحالية والبناء عليها لتبادل المعرفة وتسهيل الضوء على النجاحات وتكرار الحلول المستدامة وتوسيع نطاقها.

5. يجب على الأطراف التي تتبادل المعلومات بموجب هذا الصك* حماية أي معلومات سرية على النحو المتفق عليه بشكل متبادل.

7. زيادة الوعي والتثقيف والبحث

1. يجب على الأطراف، بشكل فردي أو جماعي أو من خلال الهيئات أو الشبكات الإقليمية أو الدولية ذات الصلة، التعاون لتعزيز الوعي بالتلوث بالمواد البلاستيكية وهدف هذا الصك* وتحفيز التغيير السلوكي وبناء القدرات وتبادل المعلومات، بما في ذلك أنظمة المعرفة الأصلية والتقليدية والمحلية.

2. يجب على كل طرف اتخاذ التدابير ذات الصلة لزيادة الوعي بالتلوث بالمواد البلاستيكية وهدف هذا الصك*. وقد يشمل هذا تدابير مثل:

a. وضع استراتيجية اتصال وتثقيف بشأن هدف الصك*، تشمل جميع أصحاب المصلحة، بما في ذلك برامج التثقيف والتوعية وحملات المواطنين؛

b. تعزيز المشاركة العامة ووصول الجمهور إلى المعلومات؛

c. توفير التدريب على المستويات الوطنية والإقليمية والدولية، بما في ذلك تبادل الزيارات والتدريب المخصص المحدد؛

d. تضمين القضايا المتعلقة بالتلوث بالمواد البلاستيكية عبر المناهج والممارسات في المؤسسات التعليمية على جميع المستويات وفي جميع أشكال التعليم؛

e. تطوير مواد الاتصال فيما يتعلق بالمخاطر الصحية للتلوث بالمواد البلاستيكية والبدائل المحتملة وأهمية التغيير السلوكي.

3. يجب على الأطراف، في حدود قدراتها، على المستويات الوطنية والإقليمية والدولية، التعاون في تعزيز و/أو إجراء البحوث والتطوير وتبادل المعلومات والتعاون ذات الصلة لتحسين فهم آثار التلوث بالمواد البلاستيكية وتعزيز المعرفة العلمية وتعزيز الابتكار التكنولوجي للحد من التلوث بالمواد البلاستيكية، بما في ذلك في البيئة البحرية.

⁹²ملاحظة: مقتبس من قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 33/73. تشمل الصكوك والمنظمات الدولية ذات الصلة، من بين أمور أخرى، اتفاقية بازل بشأن التحكم في نقل النفايات الخطرة والتخلص منها عبر الحدود، واتفاقية روتردام بشأن تطبيق إجراء الموافقة المسبقة عن علم على مواد كيميائية ومبيدات آفات خطيرة معينة متداولة في التجارة الدولية، واتفاقية استكهولم بشأن الملوثات العضوية الثابتة، واتفاقية منع التلوث البحري الناجم عن إغراق النفايات ومواد أخرى في لندن وبروتوكولها لعام 1996، والاتفاقية الدولية لمنع التلوث الناجم عن السفن، ومنظمة الجمارك العالمية، ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، ومنظمة العمل الدولية.

8. إشراك أصحاب المصلحة
1. يتم وضع جدول أعمال لأصحاب المصلحة المتعددين⁹³ يعزز الإجراءات الشاملة والتمثيلية والشفافة ويستفيد من الجهود من خلال الهيئات والشراكات والمبادرات الأخرى القائمة. ويعتمد مجلس الإدارة*، في دورته الأولى، طرائق جدول الأعمال.⁹⁴
2. الغرض من جدول أعمال أصحاب المصلحة المتعددين هو، من بين أمور أخرى:
- تعزيز المشاركة النشطة والهادفة لجميع أصحاب المصلحة المعنيين في تطوير وتنفيذ الصك* وتسريع العمل الطموح؛
 - توفير مساحة لأصحاب المصلحة المعنيين الذين يرغبون في الإبلاغ عن الإجراءات المتخذة لدعم تحقيق هدف هذا الصك*؛
 - تعزيز العمل والتعاون الطموحين على المستويات المحلية والوطنية والإقليمية والعالمية؛
 - بالتنسيق مع الأطراف في تنفيذها للصك*، تعبئة الموارد المالية والتقنية من أصحاب المصلحة، بما في ذلك أصحاب المصلحة في التمويل العام والخاص؛
 - تبادل المعرفة وتبسيط الضوء على النجاحات لتكرار الحلول المستدامة وتوسيع نطاقها، بما في ذلك في القطاعات عالية التأثير والمجالات المواضيعية الرئيسية.
3. يجب على كل طرف تحفيز نهج يشمل المجتمع بأكمله للإبلاغ من خلال جدول أعمال أصحاب المصلحة المتعددين بشأن التدابير المتخذة نحو هدف الصك وغاياته*.

الجزء الخامس [الترتيبات المؤسسية (عنصر نائب)]

1. مجلس الإدارة (عنصر نائب)
2. الهيئات الفرعية (عنصر نائب)
3. الأمانة (عنصر نائب)

الجزء السادس [أحكام ختامية (عنصر نائب)]

⁹³ملاحظة: يمكن بدلاً من ذلك إطلاق جدول أعمال أصحاب المصلحة المتعددين من خلال قرار من اللجنة في وقت مبكر من الدورة الثالثة للجنة خارج هذا الصك*.

⁹⁴ملاحظة: يمكن وضع طرائق جدول الأعمال من قبل مجلس الإدارة في دورته الأولى أو بدلاً من ذلك يمكن تضمينها في مرفق لهذا الصك*.

الملحق: الملاحق المحتملة⁹⁵ للصك

الملحق أ البوليمرات البلاستيكية الأولية والمواد الكيميائية والبوليمرات المثيرة للقلق

الجزء الأول بوليمرات بلاستيكية أولية

الخيار الأول

خط الأساس العالمي والإطار الزمني (الأطر الزمنية) وهدف التخفيض

الخيار الثاني

خط الأساس العالمي والإطار الزمني (الأطر الزمنية) والهدف العالمي

الجزء الثاني المواد الكيميائية والبوليمرات موضع القلق

الخيار الأول

معايير تحديد المواد الكيميائية والبوليمرات المثيرة للقلق⁹⁶

قائمة المواد الكيميائية والبوليمرات الخاضعة للحظر أو القيود وتدابير الرقابة المعمول بها (بما في ذلك الاستثناءات وتواريخ التخلص التدريجي حسب الاقتضاء)

متطلبات الكشف عن المعلومات ووضع العلامات ووضع العلامات المنسقة

الخيار الثاني

قائمة المواد الكيميائية والبوليمرات التي سيتم حظرها أو تقييدها

متطلبات الكشف عن المعلومات ووضع العلامات ووضع العلامات المنسقة

الخيار الثالث

معايير تحديد المواد الكيميائية والبوليمرات ذات الآثار الضارة المحتملة على صحة الإنسان أو البيئة

الملحق ب المنتجات البلاستيكية الإشكالية والتي يمكن تجنبها، بما في ذلك المنتجات البلاستيكية قصيرة العمر وذات الاستخدام الواحد والجسيمات البلاستيكية الدقيقة المضافة عن قصد

a. المنتجات البلاستيكية الإشكالية والتي يمكن تجنبها، بما في ذلك المنتجات البلاستيكية قصيرة العمر وذات الاستخدام الواحد

الخيار الأول

الجزء الأول معايير تحديد المنتجات البلاستيكية

الجزء الثاني قائمة المنتجات البلاستيكية الخاضعة لتدابير التخلص التدريجي (بما في ذلك الإطار الزمني)⁹⁷

الجزء الثالث قائمة المنتجات البلاستيكية الخاضعة لتدابير التخفيض (بما في ذلك الإطار الزمني)

الخيار الثاني

الجزء الأول معايير تحديد المنتجات البلاستيكية

b. الجسيمات البلاستيكية الدقيقة المضافة عن قصد

الخيار الأول

الجزء الرابع قائمة الاستخدامات المسموح بها للجسيمات البلاستيكية الدقيقة

الخيار الثاني

الجزء الخامس المعايير العالمية للتحديد الوطني لقائمة البلاستيك والمنتجات التي تحتوي على جسيمات بلاستيكية دقيقة مضافة عن قصد

الملحق ج تصميم المنتج وتكوينه وأدائه

الجزء الأول معايير التصميم والأداء

⁹⁵ هذه قائمة إرشادية بالمرفقات فقط وتهدف إلى توجيه القارئ.

⁹⁶ راجع UNEP/PP/INC.2/INF/4، II.B، هذه القائمة الإرشادية بالمرفقات فقط وتهدف إلى توجيه القارئ. ⁹⁷ راجع UNEP/PP/INC.2/INF/4، القسم 2.1 للمعايير المحتملة لتحديد المنتجات البلاستيكية الإشكالية والتي يمكن تجنبها المحددة في تقارير الأعضاء إلى الدورة الثانية للجنة.

⁹⁷ راجع UNEP/PP/INC.2/INF/4، القسم 2.1 للمعايير المحتملة لتحديد المنتجات البلاستيكية الإشكالية والتي يمكن تجنبها المحددة في تقارير الأعضاء إلى الدورة الثانية للجنة.

الخيار الأول

الحد الأدنى من معايير التصميم والأداء للبلاستيك والمنتجات البلاستيكية

معايير التصميم والأداء العامة 98

معايير التصميم والأداء القطاعية 99

العناصر الأخرى ذات الصلة، بما في ذلك ما يتعلق بإصدار الشهادات ووضع العلامات على أنها ذات صلة

الخيار الثاني

العناصر العامة و/أو القطاعية المتعلقة بوضع معايير التصميم والأداء، بما في ذلك ما يتعلق بإصدار الشهادات ووضع العلامات، على أنها ذات صلة

الجزء الثاني أهداف التخفيض وإعادة الاستخدام وإعادة التعبئة والإصلاح

الخيار الأول

الحد الأدنى من الأهداف لتقليل وإعادة استخدام وإعادة تعبئة وإصلاح البلاستيك والمنتجات البلاستيكية

الأهداف العامة

الأهداف القطاعية

الجزء الثالث استخدام البلاستيك المعاد تدويره الآمن بعد الاستهلاك

الخيار الأول

الحد الأدنى من النسب المئوية للبلاستيك المعاد تدويره الآمن والسليم بيئيًا بعد الاستهلاك

الأهداف العامة، بما في ذلك الإطار الزمني لتحقيقها

الأهداف القطاعية، بما في ذلك الإطار الزمني لتحقيقها

الخيار الثاني

العناصر العامة و/أو القطاعية المتعلقة بوضع الحد الأدنى من متطلبات وأهداف المحتوى المعاد تدويره

الملحق د طرائق إنشاء وتشغيل أنظمة مسؤولية المنتج الممتدة EPR بناءً على المبادئ المشتركة

للخيار الأول فقط¹⁰⁰.

الملحق ه انبعاثات وإطلاقات البلاستيك خلال دورة حياته

مصادر انبعاثات وإطلاقات البوليمرات البلاستيكية والبلاستيك، بما في ذلك الجسيمات البلاستيكية الدقيقة والمنتجات البلاستيكية، بما في ذلك الجدول الزمني¹⁰¹

الملحق "و" إدارة النفايات

الخيار الأول

الجزء الأول الحد الأدنى من معدلات التجميع وإعادة التدوير والتخلص الآمنة والسليمة بيئيًا للنفايات البلاستيكية

الخيار الثاني

الجزء الثاني مؤشرات منسقة لتطوير الأهداف المحددة على المستوى الوطني والحد الأدنى من المتطلبات

⁹⁸راجع UNEP/PP/INC.2/INF/4 القسم 2.د للمعايير العامة المحتملة لتصميم وإنتاج المنتجات البلاستيكية والتعبئة والتغليف عبر دورة الحياة المحددة في تقارير الأعضاء إلى الدورة الثانية للجنة.

⁹⁹راجع UNEP/PP/INC.2/INF/4 القسم 2.د للمنتجات أو القطاعات المحتملة التي يمكن وضع معايير محددة بشأنها في تقارير الأعضاء إلى الدورة الثانية للجنة.

¹⁰⁰راجع UNEP/PP/INC.2/INF/4، القسم 1.3، للعناصر المحتملة المتعلقة بأنظمة مسؤولية المنتج الممتدة EPR المحددة في تقارير الأعضاء إلى الدورة الثانية للجنة.

¹⁰¹راجع UNEP/PP/INC.2/INF/4، القسم 2.و، للمصادر المحتملة والتدابير العامة والقطاعية لتقليل، وحيثما أمكن، القضاء على إطلاقات البلاستيك في الماء والتربة والهواء المحددة في تقارير الأعضاء إلى الدورة الثانية للجنة.

التدابير الشائعة في الخيارين الأول والثاني

الجزء الثالث قائمة ممارسات إدارة النفايات التي قد تؤدي إلى انبعاثات وإطلاقات المواد الخطرة
الجزء الرابع قائمة الانبعاثات والإطلاقات الخطرة التي سيتم تنظيمها من إدارة النفايات البلاستيكية

الملحق ز نموذج الخطط الوطنية

محتوى الخطة الوطنية، بما في ذلك الخطوات المقترحة وجدول المحتويات المقترح
